جامعة المدية

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم

التسييرقسم العلوم الإقتصادية

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الاقتصاد

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

الموضوع:

دور الصيرفة الإسلامية في تفعيل النشاط المصرفي

دراسة حالة مصرف السلام للفترة (2008-2021)

من إعداد الطالبتين:

- معيريف شيماء
- بن مهل عبلة

تحت إشراف:

غزازي عماد

السنة الجامعية:2022/2023

التشكرات والإهداء

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله، فأولا وقبل كل شئ نشكر الله جل وعلى الذي بنعمته تتم الصالحات والذي وفقنا لإتمام هذا البحث الأكاديمي وأمدنا بالقوة والصبر على المواصلة.

ونتوجه بجزيل الشكر والتقدير والعرفان الى استاذنا المشرف – عماد غزازي–**خلال** فترة اشرافه علينا ومتابعته لنا حتى تم هذا العمل، كما تشرفنا بالعمل معه كما نتوجه بالشكر لجميع اساتذة الكلية ومنهم اللجنة المناقشة ولكل من ساهم معنا في هذا العمل من اصدقائنا وغيرهم.

الإهداء

كل له سعيه والسعي مختلف، وكل نفس لها في سعيها ما يشاء الله ...

الحمدالله حمدا كثيرا مباركا

إلى ملاكي في الحياة معنى الحنان والتفاني، إلى من كانت دعواتها سر نجاحي وحنانها ذهاب تعبي ... الغالية أمي دمتي بصحة وعافية.

إلى من كلله الله بالهيبة، إلى الذي بذل الغالي والنفيس من أجل إيصالي الى ما أنا عليه ...أبي الغالي أطال الله في عمره.

إلى من استند عليهم أاثبت بهم أخوتي أحبتي. زكرياء وياسين وبلقاسم

إلى حبيبة القلب المتغربة عنا ... خالتي العزيزة فتحية.

إلى من أنستني وكانت شريكتي في هذا العمل المتواضع .. عبلة الغالية

إلى صداقة رسختها السنين فابت إلا أن تكون أخوة ...منال

إلى رفيقة العمر وحبيبة القلب.. أختي خديجة

الى كل من ساهم في وصولي ولو بدعوة .. شكرا جزيلا

شيماء

الإهداء

الى رسول السلام وهادي الانام ..

الى منبع النور ومزيل الظلام ..حبيبي يا رسول الله عليك الصلاة والسلام

اهدي هذه الصفحات المتواضعة ...

الى من كنت اول صبره وسهرت من أجلى الليالي

الى من اوصاني ربي بها.. ومنحتني كل نفس وغالي ..

الى من جعل الله الجنة تحت اقدامها. الى الغالية دوما وابدأ. أمي

الى من تعب حتى ذاق الصعب ليحقق كل نجاح، الى من شجعني بكل عزم وفخر، الى من منحني الثقة وأهداني يد العون طوال مشواري الدراسي وكان له الفضل فيما انا عليه .. اليك انت ابي الغالي خفضك الله ورعاك

الى زوجي العزيز الذي اعتبره سندي وظلي في الحياة

الى احلى نغم في الكون وشمعة بيتي واعز ماامللك ابنتي أسيل .. حفظها الله

الى اخوتي وأحبتي عبد الصمد ... كوثر

الى رفيقة دربي شيماء

أبلغ لكم أفضل وأحب هدية .. جزاكم الله خيرا ...

الى كل من عرفني فابتسم .. الى كل من غرس في سهما فلم يندثر

عبلة

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الشكروالتقدير	ب
الإهداء	ت
فهرس المحتويات	ح
قائمة الجداول	د
قائمة الأشكال	ذ
مقدمة	ا
الفصل الأول: الإطار النظري للمصارف الإسلامية	1-20
تمهيد	2
المبحث الأول: ماهية المصارف الإسلامية	3
المطلب الأول: تعريف ونشأةالمصارف الإسلامية	3
المطلب الثاني: خصائص المصارف الإسلامية	6
المبحث الثاني: أهداف وضوابط عمل المصارف الإسلامية	9
المطلب الأول: أهداف المصارف الإسلامية	9
المطلب الثاني: ضوابط المصارف الإسلامية	10
المبحث الثالث: مصادر الأموال في المصارف الإسلامية	13
المطلب الأول: المصادر الداخلية للأموال في المصارف الإسلامية	13
المطلب الثاني: المصادر الخارجية للأموال في المصارف الإسلامية	16
خلاصة الفصل الأول	20
الفصل الثاني: استخدامات الأموال في المصارف الإسلامية	22-53
تمهيد	22
المبحث الأول: صيغ التمويل طويل الأجل في المصارف الإسلامية	23
المطلب الأول: صيغ التمويل بالمضاربة	23
المطلب الثاني: صيغ التمويل بالمشاركة	33
المبحث الثاني: صيغ التمويل متوسط الأجل في المصارف الإسلامية	39
المطلب الأول: صيغ تمويل بالإجارة	39

المطلب الثاني: صيغ تمويل بالإستصناع	42
المبحث الثالث: صيغ التمويل قصير الأجل في المصارف الإسلامية	45
المطلب الأول: صيغ التمويل بالمرابحة	45
المطلب الثاني: صيغ التمويل بالسلم	50
خلاصة الفصل الثاني	53
الفصل الثالث: دور بنك السلام في تدعيم النشاط المصرفي في الجزائر	55-76
تمهيد	55
المبحث الأول: ماهية بنك السلام	56
المطلب الأول: نشأة وتعريف بنك السلام	56
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي وأهداف بنك السلام	57
المبحث الثاني: أهم الخدمات والتمويلات التي يقدمها بنك السلام	60
المطلب الأول: دور بنك السلام في تعبئة المدخرات	65
المطلب الثاني: دوربنك السلام في تمويل الاستثمارات	70
خلاصة الفصل	76
خاتمة	78
قائمة المراجع	83

قائمة الجداول:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	مقارنة بين المرابحة البسيطة والمرابحة المركبة	47
02	تطورحقوق الملكية لمصرف السلام الجزائر سنة 2008-2021	65
03	تطور حجم الودائع لمصرف السلام الجزائر سنة2008-2021	67
04	تطور التمويلات لمصرف السلام الجزائر ل سنة2008-2021	70
05	تطور توزيع التمويلات لمصرف السلام الجزائر حسب صيغ التمويل لسنة 2020	72
06	تطور توزيع التمويلات لمصرف السلام حسب القطاعات لسنة 2020	74

قائمة الاشكال:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لبنك السلام	57
02	تطور حقوق الملكية لمصرف السلام الجزائر	66
03	تطور حجم الودائع لمصرف السلام الجزائر	68
04	تطور التمويلات لمصرف السلام الجزائر	71
05	تطور توزيع التويلات لمصرف السلام الجزائر حسب صيغ التمويل	73
06	تطور توزيع التمويلات لمصرف السلام الجزائر حسب القطاعات	75

مستخلص:

تهدف هذه الدراسة توضيح دور البنوك الإسلامية في تعبئة المدخرات وتمويل الاستثمارات بما يدعم زيادة كفاءة النشاط المصرفي والإقتصادي للبلد ، من خلال التطرق الى تجربة مصرف السلام ومساهمته في القطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (2008-2021)

توصلت الدراسة زيادة الاهتمام بالمنتجات المالية الإسلامية في الجزائر، حيث استطاع مصرف السلام استقطاب شريحة كبيرة من الودائع الاستثمارية ،وتوظيفها في صيغ التمويل يغلب عليها الطابع قصير الأجل مثل المرابحة .

الكلمات المفتاحية : المصارف الإسلامية ، مصرف السلام ، المشاركة ، المرابحة .

Extract:
This study aims to clarify the role of Islamic banks in mobilizing savings and financing investments in a manner that supports increasing the efficiency of the banking and economic activity of the country, by addressing the experience of Al Salam Bank and its contribution to the Algerian banking sector during the period (2008-2021).
The study found an increase in interest in Islamic financial products in Algeria, where the Al-Salam Bank was able to attract a large segment of investment deposits, and employ them in financing formulas that are predominantly short-term in nature, such as Murabaha.
Keywords: Islamic banks, Al Salam Bank, participation, Murabaha.

مقدمة

مقدمة:

إهتم الإقتصاد منذ القدم بدراسة السلوك البشري من أجل إشباع مختلف الإحتياجات الخاصة به وتنظيم النشاط الاقتصادي وتنميته انتاجا واستهلاكا ومعالجة المشاكل المرتبطة به، ويرتبط هذا الاخير ارتباطا وثيقا بالاستثمار وذلك لما له من أهمية بالغة في تحقيق التنمية الاقتصادية والنهوض باقتصاد أي دولة، ويعتبر العامل الأساسي لبناء ثروة حقيقية والعصب الرئيسي الإقتصاد.

يتم القيام بالعملية الإستثمارية من خلال النظام المصرفي، الذي يعتبر من الاسس التي يستند عليها النشاط

الاقتصادي لأي مجتمع، وذلك بالنظر لأهمية الدور الذي يلعبه في المساهمة في امداد النشاط الإقتصادي بالأموال اللازمة من اجل تنميته وتطويره، ومع تزايد دوره الايجابي في مختلف النشاطات المالية و الإقتصادية و الإجتماعية اصبحت البنوك تنظم و تسهل عمليات التعامل بين الأفراد والمؤسسات ، حيث تظهر أهميتها من خلال ما تقوم به من أعمال وما تؤديه من وظائف وخدمات،أي أنها تقوم بوظيفة الوساطة المالية بين أصحاب الفائض وأصحاب العجز ، من خلال جمع النقود الفائضة عن أحتياجات الجمهور او منشات الأعمال أو الدولة لغرض اعادة اقراضها لأصحاب العجز الذين هم بحاجة الى تمويل لزيادة طموحاتهم وتعدد مشاريعهم .

اعتمدت البنوك منذ نشأتها على التعامل بالفوائد، لذا فكر عدد من علماء الاقتصاد والشريعة المسلمين ان لا يكون هناك حرمان من التنمية والاستثمار بسبب حرمة الفوائد(الربا)وبإجتهادات الكثير من العملاء والمفكرين المسلمين ظهرت فكرة المصارف الاسلامية التي تقوم بدور الوسيط المالي دون اللجوء الى الفوائد اخذا وعطاء واستبدلها بمبدا المشاركة في الأرباح والخسارة.

لقد ازدادت الحاجة الى المصارف الاسلامية نظرا للازمات التى سببها سعر الفائة خصوصا بعد ان ضربت الازمة المالية العالمية عصب الاقتصاد الراسمالي سنة 2008، والتى هزت اقتصاديات الدول، حيث أصبحت هذه البنوك لاعبا مؤثرا وبارزا في اقتصاديات الدول الاسلامية و العالمية، كما ان المصارف الاسلامية اختلفت في مدخلها الى العمل الاسلامي ، فمنها من انشا فروعها اسلامية متخصصة ،ومنها من

حول فروعه تدريجيا الى فروع اسلامية ، ومنها من كان يبيع منتجات اسلامية جنبا الى جنب مع منتجاتها التقليدية ، و منها من اختار التحول بالكامل الى المصرفية الاسلامية .

تعتبر تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر حديثة العهد نسبيا، حيث تم إنشاء أول بنك إسلامي في الجزائر سنة 1991، الذي تزامن مع التحول المصرفي في الجزائر سنة 1990، والذي تضمن تحولا جذريا في العمل المصرفي إلا أنه لم يراعي طبيعة البنوك الإسلامية حتى سنة 2018، ورغم هذه الصعوبات فقد كان لبنك السلام الذي تأسس سنة 2009 دورا هاما في السوق المصرفي الجزائري خلال عشرية واحدة فقط.

بعد كل ما تم التطرق اليه وقصد الوقوف على قدرة الصيرفة الاسلامية في تفعيل نشاط المصرفي جاءت اشكالية الدراسة في طرح التساؤل التالي:

ما مدى مساهمة البنوك الاسلامية في تدعيم النشاط المصرفي في الجزائر؟

كما ان هذه الاشكالية تحوي مجموعة من التساؤلات الفرعية من اجل الاحاطة بالإشكالية والإلمام بجوانب الموضوع وهي كالتالي:

-ماهي مصادر او موارد المصارف الاسلامية؟

- فيما تتمثل صيغ التمويل المطبقة في البنوك الإسلامية؟

- ما دور بنك السلام في تعبئة المدخرات وتمويل الاستثمارات في السوق المصرفي الجزائري؟

فرضيات البحث:

لتسهيل الاجابة على الاشكالية المطروحة والأسئلة الفرعية، قمنا بوضع الفرضيات التالية:

-**الفرضية الأولى:** تعتمد البنوك الإسلامية على الودائع الإستثمارية كأهم مورد.

-**الفرضية الثانية:** ترتكز البنوك الإسلامية على صيغة المشاركات في الاجل الطويل، وصيغة المرابحة في الاجل القصير

-**الفرضية الثالثة:** يقوم بنك السلام بدور هام في جذب الودائع وتمويل الاستثمارات في الجزائر

أهمية البحث:

تستمد الدراسة أهميتها من أهمية الصيرفة الاسلامية في حد ذاتها ودورها في زيادة كفاءة النشاط الاقتصادي ودعم عملية التنمية الإقتصادية والإجتماعية للبلد، حيث من المنتظر ان يكون هذا البحث عون وسند لكل الباحثين المهتمين بمعرفة المنافع التي يمكن ان يجنيها المجتمع من وراء تفعيل دور البنوك الاسلامية في النشاط الاقتصادي.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها ما يلي:

-تعريف الصيرفة الاسلامية وأهم ما يتعلق بها، ومعرفة المنتجات التي تقدمها وأهدافها وخصائصها،

-صيغ التمويل التي تقدمها؛

-دراسة حالة مصرف السلام؛

- النظر الى النظام المصرفي الاسلامي كحقيقة متطورة لابد من دراستها.

منهجية البحث:

للإجابة عن الاشكالية المطروحة، واختيار الفرضيات وتحليل العلاقة بين متغيرات الدراسة استخدمنا نوعين من المناهج هما كالتالي:

-المنهج الوصفي: إستخدمنا المنهج الوصفي لتوضيح مختلف المفاهيم المتعلقة بالمصارف الإسلامية من مفاهيم وخصائص وأهداف مع توضيح مختلف الصيغ التي تقدمها.

-المنهج التحليلي: إستخدمنا المنهج التحليلي لتحليل تطور المدخرات والتمويلات الخاصة ببنك السلام.

أسباب إختيار الموضوع:

ان إختيار معالجة هذا الموضوع له مبرارته التي تحفز على إختياره دون غيره والتي تلخصها في الاتي:

-**سبب ذاتي:** يتمثل قي الميول الشخصي الابحاث تطبيق تعاليم الدين الاسلامي في جميع ميادين الحياة

-**سبب موضوعي: يتمثل** في اتساع نشاط المصارف الاسلامية سواء من حيث زيادة عددها وانتشارها الجغرافي، عدد المتعاملين مع حجم الودائع ودورها في العالم الاسلامي

-حدود البحث:

الحدود المكانية: بنك السلام

الحدود الزمانية: دراسة الفترة (2008-2021)

الدراسات السابقة:

1-دراسة (العجاج فاطمة الزهراء2022) بعنوان: تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر دراسة حالة بعض البنوك التجارية

اهتمت الدراسة ب:

الصيرفة الإسلامية واهم صيغ التمويل

واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر ومتطلبات تفعيلها

أهم المعوقات والتحديات التي تواجه الصيرفة الإسلامية

وتوصلت الى:

عدم توفر كل المتطلبات الأساسية لتفعيل الصيرفة الإسلامية في المصارف الجزائرية

تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر العديد من المعوقات التي تمنح نمو وتطور المصارف الإسلامية وتوسيع النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية

سيمكن انفتاح النظام المصرفي الجزائري على الصيرفة الإسلامية من الإستفادة مما تتجه في مختلف المجالات الخاصة وإن الجزائر في مرحلة نمو تحتاج الى كل ما يدعم ويعزز هذا النمو والتنمية

2-دراسة (زبير عياش واخرون،2020) بعنوان: تقييم مساهمة البنوك الإسلامية الناشطة في الجزائر في تمويل الاستثمار الوطني

هدفت الدراسة الى تسليط الضوء على واقع العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر والوقوف على دور البنوك الإسلامية في تمويل الاستثمار وكذا التمويل المقدم له من طرف القطاع المصرفي الجزائري بشقيه التقليدي والإسلامي،

وقد خلصت الدراسة الى انه على الرغم من تنوع ارتفاع حجم التمويل الممنوح من قبل البنوك الإسلامية للزبائن والذي تشكل المؤسسات جزء منه الا نسبة مساهمتها في تمويل الاستثمار تبقى ضعيفة ولا تتسم بالفعالية المطلوبة نتيجة لصغر حصتها السوقية من جهة واعتماد هذه البنوك على صيغ المداينات بشكل أكبر من صيغ المشاركات من جهة أخرى

3-دراسة (بن عيسى بن علية ، قرش عبد القادر ، 2018)بعنوان: الصيرفة الإسلامية كشكل من أشكال الصيرفة الشاملة في المصارف الخاصة في الجزائر

تهدف الدراسة الى تسليط الضوء علىى واقع وافاق ممارسة العمل المصرفي الإسلامي في المصارف الخاصة في الجزائر ، باعتباره بشكل مدخلا لممارسة العمل المصرفي الشامل، خصوصا في ظل التشابه والتوافق الكبير في فلسفة كل واحد منهما وان اختلفت الطرق والأساليب وهذا من شانه ان يساهم في مسايرة المصارف

الخاصة في الجزائر –ومنها بنك البركة الجزائري –للتطورات والمستجدات الحديثة على الساحة المصرفية الدولية

وقد توصلنا في نهاية هذه الدراسة الى ان المصارف الخاصة الجزائرية تبذل مساع حثيثة لتطوير العمل المصرفي الإسلامي خاصة في ظل وجود شريحة كبيرة من الجزائريين ترفض أي نوع من التعاملات الربوية، ويعد في هذا الإطار بنك البركة الجزائري رائد الصناعة المصرفية الاسلمية في الجزائر

هيكل البحث وتقسيماته:

لفحص الفرضيات والإجابة على التساؤلات المطروحة أعلاه، تم تقسيم الدراسة الى ثلاث فصول تسبقها مقدمة وتعقبها خاتمة، حيث يتناول الفصل الأول الإطار النظري للصيرفة الإسلامية من خلال ثلاثة مباحث، يتطرق المبحث الأول الى ماهية المصارف الإسلامية، ويختص المبحث الثاني في أهداف وضوابط المصارف الإسلامية في حين تمحور المبحث الثالث على مصادر الأموال في المصارف الإسلامية.

يعتبر الفصل الثاني نواة الدراسة حيث يدرس ويحلل صيغ التمويل الإسلامية وقد قسم هذا الفصل الى ثلاثة مباحث، حيث يتناول المبحث الأول صيغ التمويل طويل الاجل في المصارف الإسلامية، يبين المبحث الثاني صيغ التمويل متوسطة الأجل في المصارف الإسلامية، أما المبحث الثالث فيعنى بدراسة صيغ التمويل قصير الأجل في المصارف الإسلامية.

أما الفصل الثالث فيحلل دراسة ميدانية حول بنك السلام من خلال ثلاثة مباحث حيث المبحث الأول يتناول ماهية بنك السلام، أما المبحث الثاني يختص بدراسة اهم الخدمات والتمويلات التي يقدمها بنك السلام، ويتمثل المبحث الثالث في مساهمة بنك السلام في النشاط المصرفي في الجزائر .

الفصل الأول

الاطار النظري للمصارف الاسلامية

تمهيد:

شهدت البلدان الإسلامية بروز المصارف الإسلامية كبديل للبنوك التقليدية، وذلك إستجابة لرغبة العملاء الذين يرفضون التعامل بالربا، كذلك نظرا لدورها في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية، هذا بالإضافة الى التطورات العالمية الراهنة، وهذا ما أدى الى زيادة الأصوات المطابقة لتبني النظام المصرفي الإسلامي القائم على الضوابط والقواعد المستمدة من الشريعة الإسلامية.

نحاول في هذا الفصل التعرف على المصارف الإسلامية من خلال المباحث الثلاثة الاتية:

- **المبحث الأول:** ماهية المصارف الإسلامية؛
- **المبحث الثاني:** اهداف وضوابط المصارف الإسلامية؛
- **المبحث الثالث:** مصادر الأموال في المصارف الإسلامية؛

المبحث الأول: ماهية المصارف الإسلامية

تقوم المصارف الإسلامية بدورا هام في الحياة الاقتصادية المعاصرة، خاصة للبلدان الإسلامية، وهذا بعد النزعة التحررية التي قادها بعض العلماء والمفكرين في الجانب الاقتصادي والسياسي، بهدف تطبيق الشريعة الإسلامية سنتعرف في هذا المبحث على المفاهيم الأساسية للصيرفة الإسلامية مع معرفة تاريخ نشأتها، ثم التطرق الى خصائصها.

المطلب الأول: تعريف ونشأة المصارف الإسلامية

تعتبر المصارف الإسلامية حدثا متميزا وجديد في المجتمع الإسلامي بصفة خاصة، وفي العالم بصفة عامة، لقد مرت بمجموعة من المراحل التي تم بفضلها إعطاء عدة تعاريف لها.

أولا – تعريف المصارف الإسلامية

تعددت تعاريف المصارف الإسلامية حسب اختلاف الأفكار والآراء والمناهج وفيما يلي نورد بعضا من هذه التعاريف كما يلي:

- تعرف المصارف الإسلامية بأنها المؤسسات المالية التي تستقبل أموال العملاء وتستثمرها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية[1]
- **المصارف الإسلامية** هي مؤسسات مالية إسلامية تقدم الخدمات المصرفية والمالية وتباشر اعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد واحكام الشريعة الإسلامية بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والأخلاق السليمة في

[1] نايف بن نهار، **مقدمة في الصيرفة الإسلامية**، الطبعة الأولى، مؤسسة ووعي للدراسات والأبحاث، قطر،2020، ص8

مجال المعاملات المصرفية وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال تشغيل الاموال [1]

- **المصارف الإسلامية** عبارة عن مؤسسات مصرفية تجارية تجمع الأموال وتستثمرها دون اللجوء لنظام الفوائد بالتالي يكون الإمتناع عن هذه الأخيرة هو أهم ضابط نظري يمكننا التعرف على هذه المؤسسات [2]
- **المصارف الإسلامي**هي مؤسسات مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الإستثماري وإدارتها لجميع اعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا.[3]

مما سبق يمكن القول بان المصرف الإسلامي هو منظمة مالية مصرفية إقتصادية

وإجتماعية، تسعى الى جذب الموارد من الافراد والمؤسسات وتعمل على استخدامها الأفضل مع أداء الخدمات المصرفية المتعددة، وتعمل على تحقيق العائد المناسب لأصحاب رأسمال، كما تساهم في تحقيق التكافل الاجتماعي في المجتمع وتلتزم بمبادئ ومقتضيات الشريعة الإسلامية[4]

من التعاريف السابقة نستنتج ان المصارف الإسلامية هي مؤسسات مصرفية مالية تقوم بجمع الأموال وتوظيفها من خلال مجموعة من المنتجات التي تقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية وعدم التعامل بالربا.

[1] حكيم حمود فليح الساعدي واخرون، المصارف **الإسلامية مفاهيم أساسية** وحالات تطبيقية، الطبعة الثانية، بغدادي للمكتب والطباعة والنشر والتوزيع، بغداد ' والعراق،2019، ص8

[2] عائشة الشرقاوي الملاقي، **البنوك الإسلامية التجربة بين الفقه والقانون وتطبيق، الطبعة** الأولى المركز الثقافي العربي، دار البيضاء، المغرب 2000ص27

[3] محمود إبراهيم الجوبري، دور **المصارف الإسلامية في التمويل والاستثمار، الطبعة** الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ،2014ص17

[4] محمد الطاهر الهاشمي **المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية ودورها في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية،** الطبعة الأولى، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليب يا2010ص123

ثانيا: نشأة المصارف الإسلامية

بعد ان عاشت البلاد الإسلامية تحت وطأة الاستعمار الغربي لمدة لا بأس بها من الزمن وبسبب تأخر تلك البلاد في جميع المجالات، سياسيا واجتماعيا وثقافيا واقتصاديا كان لازما عليها ان تضع نظمها اعتمادا على الأنظمة السائدة في الغرب خاصة في المجال الاقتصادي حيث انها تبنت النظام المصرفي التقليدي الذي يقوم على مبدأ التعامل بالربا في المعاملات المالية.

منذ مطلع النصف الثاني من القرن 20 طرحت فكرة ضرورة استبعاد الربا والمعاملات المالية لما له من اثار سلبية على المجتمعات الإسلامية وقد انعقد مؤتمر السنوي الثاني لجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة (1965)، حيث نصت قرارته على تحريم الربا كثيرة وقليلة، سواء على القرض الإستهلاكية او الإنتاجية.

وكانت البداية بأنشاء "بنوك الادخار المحلية" بمحافظة الدقهلية بمصر (1963) وهي مصارف لا تقدم فوائد على الأموال المودعة لديه، ولا تأخذ مقابل على التي تمنحه، بل قامت على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر الناتجة على استثمار تلك الأموال كانت اول تجربة للمصارف الإسلامية هي تجربة الادخار محليا سنة 1963، بمدينة ميت غمر التابعة لمحافظة الدقهلية بمصر.[1]

في عام 1970 ،تقدم وفد من مصر وباكستان الكل على حدا الى المؤتمر الثاني لوزراء الخارجية الإسلامي المنعقد فبكراتشي (باكستان) باقتراح انشاء بنك إسلامي دولي وفي عام 1971 تم تأسيس بنك ناصر الاجتماعي حيث نص قانون انشائه على عدم التعامل بالربا اخذا او عطاءا، كما طرحت فكرة إقامة بنوك إسلامية سنة 1973 تقوم

[1] عوف محمد الكفراوي، **البنوك الإسلامية.النقود والبنوك في النظام الإسلامي**، مركز الإسكندرية للكتاب، اسكندرية 2001 ص15.

بتقديم خدمات مصرفية متكاملة في اجتماع وزراء الدول الإسلامية وتم انشاء بنكين إسلاميين سنة 1975 وهو بنك دبي إسلامي، أما الأخر فهو بنك إسلامي للتنمية وتوالت عمليات إنشاء المصارف الإسلامية في مختلف الدول الخليج العربي إمتدت الفكرة الى بعض الدول الأسيوية والإفريقية وحتى الأوربية منها، وتم افتتاح العديد من النوافذ التي تقدم خدمات مالية إسلامية على مستوى البنوك التقليدية لمختلف دول العالم .

وتجدر الإشارة الى ان عددا من البنوك التقليدية اتبع سياسة التحول الى العمل المصرفي الإسلامي كبنك الشارقة بالإمارات 2004 والبنك العقاري الكويتي (2005) بالإضافة الى الدول التي قامت باسلمت جهازها المصرفي ككل كإيران وباكستان والسودانوقد بلغ عدد المصارف الإسلامية حوالي 400مصرف حتى نهاية سنة 2009 بحجم أصول قدر بنحو 825 مليار دولار، بنسبة نمو قدرت بما يفوق 30% عن العالم 2008.[1]

المطلب الثاني: خصائص الصيرفة الإسلامية

للصيرفة الإسلامية عدة خصائص تميزها على المعاملات والخدمات التي تقدم للأفراد في البنوك التقليدية، ومن اهم هذه الخصائص مايلي:

1- عدم التعامل بالربا:

إن مايميز الصيرفة الإسلامية عن غيرها من البنوك استبعاد كافة المعاملات غير الشرعية من أعمالها، خاصة نظام الفوائد الربوية الذي يمثل أهم الإختلافات بين المصارف الإسلامية والتقليدية وان يعد مبدأ أساسيا من مبادئها، وبذلك ينسجم المصرف الإسلامي مع بيئة المجتمع الإسلامي ولا يتناقض معها.

[1] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف **الإسلامية أسس نظرية التطبيقات العملية، دار** المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، سنة 2007، ص 37.

2-الالتزام بقاعدة الحلال والحرام:

لايجوز للمصرف ان يقدم خدماته الى أنشطة تدخل داخل دائرة التحريم، مثل صناعة الخمور وموائد القمار والمخدرات ولابتعاد عن أي تعامل ينطوي على غش او تدليس او احتكار او تزوير او رشوة او افساد لذمم تخريب للنفوس [1]

3- ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:

ان للمال وظيفة اجتماعية في الإسلاملذلك كان الاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصلا من أصول هذا الدين، فالمصرف الإسلامي باعتباره مؤسسة اقتصادية مالية مصرفية اجتماعية يقوم بتعبئة مدخرات الافراد واستثمارها في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي خدمة لمصالح المجتمع ومن هنا يكون ارتباط التنمية الاجتماعية بالتنمية الاقتصادية، لذلك تهتم المصارف الإسلامية بالعائد الاجتماعي الى جانب العائد الفردي فهي تقوم بانشاء بعض المشاريع والمؤسسات الاقتصادية بهدف توفير مناصب جديدة للشغل وتحقيق رفاهية المجتمع الى جانب تحقيق الربح ،مختلفا بذلك عن البنك التقليدي الذي اساه الربح فقط .

4-المشاركة في الربح والخسارة:

تتميز الصيرفة الإسلامية بمبدأ المشاركة في الربح والخسارة، بين صاحب راس المال الذي يمثله المصرف وبين طالب التمويل (العميل) وهذا يشمل المشاركة التامة بين طرفين ويمثل تجسيدا للتعامل راس المال الإسلامي مع العمل، على عكس المصارف

[1] فليح حسن خلف، البنوك **الإسلامية**، **عالم** للكتب الحديث، اربد، أردن للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2006، ص93.

التقليدية التي تضع ثقل الخسارة على عائق طالب التمويل، بحيث تقوم بضمان أرباحها عند تقديم قرض التمويل، دون ان تنظر الى نتائج هذا التمويل [1]

[1] علاء الدين زعيتري، **المصارف الإسلامية وماذا يجب ان يعرف عنها**، **دار نشر غار حراء**، الطبعة الأولى، دمشق، سوريا، 2006، ص 16

المبحث الثاني: أهداف وضوابط الصيرفة الإسلامية

المفهوم العام للصيرفة الإسلامية لا يكتمل إلا بالوقوف على أهدافها وضوابطها وهو ما سيتم توضيحه خلال هذا المبحث

المطلب الأول: أهداف الصيرفة الإسلامية

ولكي يتمكن المصرف من تحقيق أهدافهوالقيام بدوره في توظيف المالوالجهد، وتوجههانحو التنمية، فإنه–وكأي مؤسسةتسعى للنجاح في بلوغ هدفها–ينبغي عليه تحديد جملة من الأهداف العملية ووضع السياسات التي من شانها تمكينه من أداء رسالته وبلوغ غايتهلذلك فان من اهم اهداف المصرف الإسلامي، كمؤسسة اقتصاديةمايلي:

1–الأهداف المالية: تتمثل فيما يلي:

- جذب الودائع وتنميتها ونشر الوعي الإدخاري والإستثماري بين أفراد المجتمع، حتى لا يتعطل المال او يحجب عن وظيفتها في الدورة الاقتصادية.
- استثمار الأموال مشاركة بها يعود بالربح على المساهمين والمودعين.
- تحقيق مستوى ملائم من الأرباح، يضمن للمصرف الإستمرار في التقدم والنمو ومواجهة المنافسة في السوق المصرفي.

2–أهداف للمتعاملين:

- –تقديم خدمات مصرفية متميزة بجودتها العالية وتوافقها مع الشريعة الإسلامية.
- توفير الدعم والتمويل وتلبية تطلعات المستثمرين.
- اعداد دراسات الجدوى للمشاريع الاستثمارية التي يتم اقتراحهاوعرضها على المستثمرين.

- توفير الأمان وتعزيز الثقة لدى المتعاملين مع المصرف.[1]

3-**أهداف داخلية:** منها

- تنمية الموارد البشرية وتأهيلها لفهم وإدارة العمل المصرفي الإسلامي الصحيح، ومواكبة تطورات العمل المصرفي.
- العمل على تعزيز أداء المصرف من اجل دعم نمو المصرف وتوسعه المستمر.
- توسيع رقعة نشاطات المصرف جغرافيا اجتماعيا بين فئات المجتمع.[2]

4-أهداف إبتكارية:

وهي الأهداف التي تميلها منافسة السوق على إدارة المصرف والتي تتمثل في:

- إبتكار صيغ وأدوات للتمويل الإسلامي.
- تطوير الخدمات وابتكار أدوات ومنافذ لاستثمار الأموال المتاحة وجذب المزيدمن الأموال.[3]

المطلب الثاني: ضوابط عمل المصارف الإسلامية

هناك عدة ضوابط ومحددات شرعية للمصرف الإسلامي تتمثل في مايلي:

1-عدم التعامل بالفائدة المصرفية اخذا او عطاءا (على إعتبار ان الفائدة المصرفية من الربا المحرم شرعا) اذ لاتقوم العلاقات بين المصرف الإسلامي والأطراف الأخرى على الإقراض او الاقتراضولذلك فان تعامل المصرف الإسلامي مع البنوك الربوي في الداخل والخارج يحكمه هذا الضابط الشرعي وكذلك تعامله مع المدينين اذ لا يترتب عليه تقاضي أية فوائد في حالة تأخر المدين عن السدادوإنما

[1] محمد الطاهر الهاشمي، المصارف **الإسلامية والمصارف التقلدية، مرجع** سبق ذكره ص 148.

[2] التقارير السنوية لمصرف البحرين الإسلامي (1999-2003)، (بتصرف).

[3] علاء الدين زعيتري التجربة **الإسلامية في المعاملات المصرفية**، مرجع سبق الذكر ص10

يطبق القاعدة الشرعية التي وردت في سياق الآيات الكريمة التي حرمت الربا."..

قال تعالى (وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ).[1]..

وهذا لايتعارض مع ما أقرته الفتاوى الشرعية بجواز اخذ غرامة من العميل المماطل وإنفاقها في أوجه الخير لان (مطل الغني ظلم) كما في الحديث الشريف أما لماذا أعتبرت الفائدة المصرفية من الربا المحرم فلأنها أشتملت على الأركان الثلاثة للربا وهي:

- نقد يقابله نقد مماثل
- وزيادة
- نتيجة الاجل

حرم الإسلام الربا فللأثار الإقتصادية والإجتماعية بالغة السوق الناجمة عنها، فالربا يؤدي الى جميع الأمراض الإقتصادية (التضخم، الكساد، الركود التضخمي، سوء توزيع الثروة، التفاوت الطبقي، تعطيل مبدأ التخصيص الأمثل للموارد الإقتصادية ...الخ)

2-عدم الاستثمار او التمويل أي سلعة او مشروع لا تبيحه الشريعة الإسلامية، فلا استثمار او تمويل للخمول او الدخان او الملاهي او أي محضور شرعي.

3-الالتزام بأهداف الاقتصاد الإسلامي

- ✓ التوظيف الكامل للموارد الاقتصادية
- ✓ التنمية الإقتصادية الشاملة
- ✓ الإستقرار الإقتصادي
- ✓ التوازن الإقتصادي
- ✓ الضمان الإجتماعي

[1] **سورة البقرة** أية 280

4-الالتزام بالمبادئ والقيم الاقتصادية في الإسلام، مثل.

- ✓ مبدأ الإستخلاف (المال مال الله، والإنسان مستخلف فيه)
- ✓ ضمان حد الكفاية لكل فرد في المجتمع.
- ✓ احترام الملكية الخاصة.
- ✓ الحرية الإقتصادية المقيدة بأحكام الشريعة.
- ✓ ترشيد الإستهلاك والإنفاق.[1]

[1] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة **المصارف الإسلامية مدخل حديث**، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، سنة 2010، ص100-102.

المبحث الثالث: مصادر الأموال في المصارف الإسلامية

سيتم تناول في هذا المبحث عدة مطالب التي تبين اهم الموارد المالية للمصارف الإسلامية.

المطلب الأول: المصادر الداخلية للأموال للمصارف الإسلامية

تعتمد المصارف الإسلامية على الموارد المالية في تأدية مختلف الأنشطة، وتتنوع مصادر لهذه الأموال ويختلف حجمها النسبي في ميزانية المصرف وسيتم التطرق الى أنواع هذه المصادر من خلال النقاط التالي:

أولا-رأس المال في المصارف الإسلامية:

1-تعريف راس المال: يعرفراس المال في المصارف الإسلامية على أنه مجموع قيمة الأموال التي يحصل عليها المصرف من أصحاب المشروع عديدة تكوينه وأية إضافات أو تخفيضات تطرأ عليها في فترات تالية، سواء كانت نقدية أو عينية.[1]

2-وظائف راس المال: وتتمثل أهم الوظائف التي يقدمها رأس المال للبنك الإسلامي في مايلي:

- توفير الحماية والأمان وبث الطمأنينة للمودعين.
- مواجهة النفقات الناتجة عن تأسيس البنك وبداية نشاطه.
- مواجهة الطلب غير المتوقع على السيولة.
- مواجهة الخسائر المحتملة التي يتعرض لها مستقبلا.[1]

[1] امال لعمش، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية**، شهادة الماجستير في العلوم التجارية كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011 ص21.

3-أهمية راس المال: تبرز أهميته من خلال:[2]

- توفير التمويل اللازم للبنك الإسلامي للممارسة اعماله وتحقيق أهدافه كما يعد المصدر الأساسي لتمويل أصول ثابتة.
- يعتبر مؤشر ضمان واستقرار، حسب المؤشرات المالية والتعليمات التي تصدرها الهيئات الرقابية.
- توفير الحماية والأمان، حيث يستخدم كركيزة للامتصاص الخسائر التي يتعرض لها المصرف الإسلامي.

ثانيا: إحتياطات المصارف الإسلامية:

1-تعريف الإحتياطات: وهي مجموع المبالغ المالية التي يتم اقتطاعها من الأرباح المحققة للمصرف وقد تكون ذات طبيعة قانونية أو إختيارية وتكون لدعم المركز المالي ومواجهة مختلف المخاطر التي يحتمل أن يواجهها المصرف.[3]

2-**أنواع الإحتياطات:** ومن أهم إحتياطات المصرف الإسلامي مايلي:

***إحتياطات قانونية:** وهي عبارة عن نسبة معينة من الأرباح يفرضها القانون لتبقى داخل المؤسسة ولا توزع بأي شكل من الأشكال وتبعا لقانون الدولة فإنه جزء من الأرباح سيحول الى حساب الإحتياطي القانوني.

***إحتياطات عامة:** وهي عبارة عن حساب لا يفرضه القانون ولكن يضعه المؤسسون قصد تعزيز راس المال المصرف.

[1] بن شعبان نوال، بعابشة يسرى، **العوامل المؤثرة على ربحية البنوك الإسلامية**، شهادة الماستر اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد البشير براهيمي برج بوعريريج ،2020،2021، ص 18

[2] بن شعبان نوال، امعابشة يسرى، **العوامل المؤثرة على ربحية البنوك الإسلامية**، مرجع سبق الذكر ص 19

[3] امال لعمش، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية**، مرجع سبق الذكر ص 24.

***احتياطات خاصة:** التي يحتفظ بها المصرف اختياريا ويعتمد مقدارها على تقدير إدارة المصرف الى الحاجة اليه في المستقبل، لتغطية النفقات.[1]

3-أهمية الاحتياطات في المصارف الإسلامية: تكمن في ما يلي:

- تساعد على تقوية المركز المالي للمصرف وزيادة قدرته على مواجهة المخاطر وتحسين وضعيته في السوق.
- تعتبر الاحتياطات عامل من عوامل الضمان بالنسبة للمودعين ودرع واقي لراس مال المصرف.
- تساعد الاحتياطات على حماية المصرف من الازمات الاقتصادية.
- تعتبر الاحتياطات عنصرا ضروريا في ميزانية المصرف الإسلامي، وبذلك تريد من درجة الأمان والاطمئنان لدى المودعين باعتبارها ضمانا لاموالهم.[2]

ثالثا: المخصصات والأرباح المحتجزة: تعتبر المخصصات والارباح المحتجزة من المصادر الداخلية الداخليةللاموال حيث نستعرضها في مايلي:

1-المخصصات: تمثل المخصصات المبالغ التي تخصم من مجمل الربح المحقق للمصرف لمواجهة خطر محتمل الوقوع خلال الفترة المالية، والنقص في قيم الأصول، او لمواجهة التزامات لم تتحدد قيمتها وان لم تكن مؤكدة الوقوع.

وتختلف أنواع المخصصات المكونة باختلاف الضرر او الخسارة المتوقعة كعدم السداد اواعسار بعض الشركاء وعدم كفاية ضماناته والتزاماته لدى المصرف او خسارته

[1] عادل عبد الفضيل عيد، الربح**والخسارة بمعاملات المصارف الإسلامية**، دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي الطبعة الاولى، 2007، ص 406

[2] عادل عبد الفضيل عيد، **الربح والخسارة بمعاملات المصارف الإسلامية**، مرجع سبق الذكر، ص 409.

في بيع بعض الأصول المالية. وتعتبر مخصصات مخاطر عمليات الاستثمار من اهم أنواع المخصصات في المصارف الإسلامية.

2-الأرباح المحتجزة: هي المبالغ التي تقطع من أرباح المصرف المحققة من خلال السنة المالية، ويتم ترحيلها الى السنوات التالية، وتستخدم في تمويل مختلف الأنشطة والعمليات ويمكن للمصرف ان يقرر احتجاز كل الأرباح المحققة بموافقة من الجمعية العامة.[1]

3-أهمية المخصصات والأرباح المحتجزة: ان الغرض من المخصصات والأرباح المحتجزة هو:

- تغطية المخاطر التي يمكن ان يتعرض لها المصرف.
- ضمان حقوق المودعين في حالة انخفاض قيمة الأصول التي يستثمر فيها المصرف موارده.
- تعزيز المركز المالي للمصرف وتجديد الأصول او شراء الأصول الجديدة، والمحافظة على بقاء راس المال سليما.[2]

المطلب الثاني: المصادر الخارجية للأموال في المصارف الإسلامية

تتمثل موارد الأموال الخارجية في المصارف الإسلامية التي يتم استقطابها من المودعين، والتي تتمثل أساسا في الودائع بمختلف أنواعها والتي تعتبر اهم الموارد المالية للمصرف وسوف نتطرق الى اهم الودائع التي تتلقاها المصارف الإسلامية:

أولا: الودائع الجارية وأهميتها: تعتبر الودائع الجارية من الموارد التي تتلقاها المصارف الإسلامية من المتعاملين معها، وتعتبر ذات تعريفها وأهميتها في مايلي:

[1] امال لعمش، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية**، مرجع سبق الذكر ص 25

[2] حمزة شوادر، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة النقدية**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة سطيف الجزائر 2007، ص 20

1-تعريف الودائع الجارية: الودائع الجارية هي المبالغ التي يتم ايداعها لدى المصرف في صورة حسابات جارية، واهم مايميزها انها قابلة للسحب في أي وقت من قبل أصحابها، مايجعلها موارد مالية لا يتحمل المصرف أي تكلفة عليها، ويتلقى المصرف عمولة من المودع على هذا النوع من الودائع مقابل الاستفادة من بعض الامتيازات كصرف الشبكات وتحويل المال ...الخ.[1]

وتكيف الوديعة الجارية على انها عقد قرض، وهذا حسب اتفاق الفقهاء، حيث يمكن للمصرف الإسلامي وبتفويض من صاحب الحساب الجاري ان يقوم باستثمار الوديعة على ان يكون ضامنا لها، فيلتزم برد أصل الوديعة لصاحبها، ويتحمل المخاطر الناجمة عن استثمارها عملا بقاعدة الخراج بالضمان.

2-أهمية الودائع الجارية: تعتبر الودائع الجارية مصدرا من مصادر الأموال التي تعتمد عليها المصارف الإسلامية في تمويل مختلف المشاريع الإستثمارية والعمليات التمويلية، وهو الأمر الذي جعلها تكتسي أهمية على إعتبار انها:

- ✓ مصدر لاتتحمل عليه المصارف الإسلامية أي تكلفة من أي نوع .
- ✓ تتقاضى عنها اجرا او عمولة مقابل إدارة الحساب.
- ✓ تدر للمصرف الإسلامي عائدا ينتج عن استثمار هذه الودائع وذلك باعتباره ضامنا لهذه الأموال عملا بقاعدة الخراج بالضمان.
- ✓ تتميز بنوع من الاستقرار باعتبار ان أصحابها لا يقومون بسحب كل المبلغ المودع، لذا يمكن اعتبارها من بين المصادر الثابتة التي يعتمد عليها في تمويل أنواع محددة من المشاريع الاستثمارية.

[1] عياد فضل الشعراوي، المصارف الإسلامية. دراسة **علمية فقهية للممارسات ا لعلمية**، دار الجامعية، بيروت الطبعة الثانية، سنة 2007، ص156

- ✓ تعتبر الوديعة الجارية بالنسبة للمصرف الإسلامي على انها يد ضمان.
- ✓ يمكن استثمارها في عدة مجالات كمنح القروض الحسنة وتمويل المشاريع ...

ثانيا: الودائع الإستثمارية وأهميتها للمصارف الإسلامية

سنتناول تعريف الودائع الاستثمارية وأهميتها فيما يلي:

1-تعريف الودائع الإستثمارية: وهي الأموال التي يتم ايداعها من قبل أصحابها بقصد إستثمارها في مختلف المشاريع، دون أن يكون لهم الحق في سحبها خلال الفترة التي تم الإتفاق عليها مع المصرف، ما يجعلهاأحد أهم الموارد التي تتميز بالإستقرار والتي يعتمدها المصرف الإسلامي في ممارسة مختلف أنشطته الإستثمارية.

وتكيف الوديعة الإستثمارية في المصرف الإسلامي على أنها عقد مضاربة بين المودع الذي يعتبر رب المال والمصرف الذي يعد مضاربا بالأموال، بحيث لا يضمن أصل الوديعة والأرباح الناتجة عن إستثمارها إلا إذا ثبتت عنه التقصير او التعدي او مخالفة لأي شروط العقد.

ففي حالة تحقيق أرباح يتم تقاسمها حسب النسب المتفق عليها في عقد المضاربة اما الخسائر فتقع على رب المال ويخسر المضارب جهده وعمله.[1]

لقد تم أيضا تكييف العلاقة بين المصرف والمودعين وفق "عقد بوكالة الاجر"حيث تقوم المصارف الإسلامية بدور الوكيل في توظيف أموال المودعين لديه وتأخذ حصة من الأرباح الناتجة عن استثمار هذه الودائع مقابلا لهذه الوكالة.

[1] فادي محمد الرفاعي **المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية**، بيروت، الطبعة الأولى، سنة 2004، ص 102.

2-أهمية الودائع الاستثمارية: تعتبر الودائع في المصارف الإسلامي أكثر إستقرارا وثباتا من الودائع الجارية، باعتبار ان أصولها محددة في العقد، ولا يمكن لأصحابها باي حال من الحوال سحبها قبل التاريخ المتفق عليه وهو ما يجعلها موردا يمكن للمصرف من الاختيار بين مختلف البدائل الاستثمارية التي تتاح له.

وبالتالي يمكن القول ان الودائع الإستثمارية تمثل جوهر رسالة المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية للمجتمعات وتطوير إقتصاداتها وذلك من خلال تأسيس نظام يقوم على أساس التعاون بين راس المال والعمل، بعيدا عن سياسة فصل المخاطر التي ينتهجها النظام المصرفي التقليدي والذي تتزايد فيه الثروة الأقلية على حساب الأكثرية [1].

ثالثا- الودائع الإدخارية :

وهي ودائع صغيرة المقدار غالبا ويكون لصاحبها الحق في سحب بعض او كل الوديعة بموجب دفتر التوفير الذي يمنحه المصرف إياه، وتدفع المصارف على هذه الودائع عوائد بحسب الوديعة والمدة التي بقيتها بالمصرف.

وتقوم المصارف الإسلامية بتشجيع صغار المدخرين على إيداع مدخراتهم لديها، وتنمية الوعي الادخاري والمصرفي لديهم، حيث تقوم باستثمار هذه الايداعات وتشارك أصحابها الربح او الخسارة ان وقعت وفي هذا النوع من الودائع تقوم المصارف الإسلامية بتخيير أصحابها بين ايداعها بالكامل في حساب الاستثمار، على ان تشارك في الربح والخسارة وبين إيداع قسم منها في حساب الاستثمار ويترك القسم الاخر في حساب الادخار لمواجهة طلبات السحب المحتمل من المودع، وبين إيداع هذا الأموال لدى المصرف على ان يقوم بضمان رد أصل المال.[2]

[1] حمزة شوادر، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل النظم الرقابية النقدية**، مرجع سبق الذكر ص 93،

[2] امال لعمش، دور **الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية**، مرجع سبق الذكر ،30

خلاصة الفصل:

تعتبر المصارف الإسلامية مؤسسات مالية مصرفية، واقتصادية، واجتماعية، وتنموية تقوم على تلقي الأموال من مختلف المتعاملين للقيام بالوظائف والأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وترمي من خلال ذلك الى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل.

بالإضافة الى هذا فان المصارف الإسلامية تولي اهتماما بالغا لحفظ أموال المتعاملين معها، باعتباره مطلبا أساسيا في الشريعة الإسلامية، ويكون ذلك من خلال استثماره في المشروعات الحقيقة لا وهمية والتي تحقق تنمية اقتصادية واجتماعية والابتعاد عن اكتنازها، وبهذا يؤدي المال وظيفته في الإقتصاد الإسلامي الذي يعتبره وسيلة لتسهيل المعاملات لا سلعة يتاجر فيها.

وأيام كانت مصادر جذب الأموال والموارد للمصارف الإسلامية فهي تعتمد على تبني المصرف الإسلامي لصيغ تمويله المستحدثة والشرعية، وتقوم هذه الصيغ على لقاء راس المال مع العمل في عملية انتاج سلعي او خدمي معين.

الفصل الثاني

استخدامات الأموال في المصارف الاسلامية

تمهيد:

ان جوهر الخلاف بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية يكمن في التعامل بسعر الفائدة الذي يعتبر محرما به العمل في المصارف الإسلامية بينها أساس نشاط البنوك التقليدية هو سعر الفائدة، وطالما ان المصارف الإسلامية لا تتعامل بالربا فهي تنفرد بصيغ خاصة بها للتمويل، هذه الصيغ منها ما هو تقليدي متعارف عليه قديما ومنها ما هو مستحدث في إطار سياسات الإبتكار والإبداع في مجال التمويل الإسلامي، وعموما علينا الإهتمام بالتمويل الإسلامي.

وللتعرف أكثر على صيغ التمويل الإسلامي للمصارف الإسلامية نتطرق اليها بالتفصيل في المباحث التالية:

المبحث الأول: صيغ التمويل طويل الاجل في المصارف الإسلامية

المبحث الثاني: صيغ التمويل متوسط الاجل في المصارف الإسلامية

المبحث الثالث: صيغ التمويل قصيرة الاجل في المصارف الإسلامية

المبحث الأول: صيغ التمويل طويل الأجل

تعتبر صيغ التمويل طويل الأجل في المصارف الإسلامية أساليب تمويلية، وخصائص هذا النوع من المؤسسات المالية، باعتبار ان هذه الصيغ تقوم على أهم مبدأ وهو "قاعدة الغنم بالغرم "المميزة لكل معاملة مالية تحترم ضوابط الشريعة الإسلامية، وسوف نتطرق في هذا الفصل لمختلف الصيغ طويلة الاجل.

المطلب الأول: صيغ التمويل بالمضاربة

سيتم تناول أسلوب التمويل بالمضاربة من خلال النقاط التالية:

1-تعريف التمويل بالمضاربة: هي اتفاق يتم بموجب اشتراك طرفين يساهم أحدهما بالمال، ويساهم الاخر بالعمل وتكون أرباح ممارسة العمل او النشاط المضاربة بينهما، وحسب اتفاقهما والمضاربة مشتقة من الضرب في الامر والسعي طلبا للرزق، ﴿استنادا لقوله سبحانه وتعالى:(وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾.[1]

ان المضاربة عقد يشتمل على توكيل المال لأخر على ان يدفع اليه مالا يتجر فيه والربح بينهما مشترك. وهي عقد شراكة في الربح بمال من أحد الجانبين، أي رب المال، وعمل من الاخر أي المضارب.[2]

ويمكننا تعريف المضاربة تعريفا مبسطا ومختصرا ونقول عنها انها اتفاق بين طرفين يقدم احدهم المال والأخر العمل ،على ان يقتسما في الأخير الأرباح حسب الاتفاق اما الخسارة فيتحملها صاحبوتعتبر المضاربة اكثر صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامي ، ملائمة لتجميع اكبر قدر من الأرصدة النقدية من أصحاب الأموال بالمرونة اما من جهة استخدام

[1] الآية رقم 20 من سورة المزمل

[2] محمد محمود العجلوني **البنوك الإسلامية احكامها ومبادئها وتطبيقاتها الإسلامية** دار المسيرة للنشر والتوزيع الطبعة الأولى ،2008 عمان، ص 213

هذه الأرصدة فلم يكن هناك الاجتهاد او تطبيق ،وباقي الامر معتمدا على صيغة المضاربة الثنائية وهي من اقل صيغ الاستثمار والتمويل استخداما في المصارف الإسلامية .لذلك يجب على المصارف الإسلامية العمل على تطوير عقد المضاربة حتى تتمكن من مواجهة تحديات العولمة المالية المتمثلة في التحرر المالي والمنافسة [1]وأطراف المضاربة الإسلامية ثلاثة:

- ✓ **المودع:** بوصفه صاحب المال
- ✓ **المستثمر:** بوصفه عاملا ونطلق عليه اسم العامل او المضارب
- ✓ **المصرف:** بوصفه وسيطا بين الطرفين ووكيلا عن صاحب المال في الأنفاق قمع العامل.

2-عقد المضاربة:

عقد المضاربة هو عقد شركة **وهو مشروع في الكتاب والسنة لقوله صلى الله عليه وسلم – {ان الله تعالى يقول انا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فان خان أحدهما صاحبه خرجت من بينهما[2]}

ويمر عقد المضاربة بثلاث مراحل نذكرها على التالي:

المرحلة الأولى: عقدامانة: وهي المرحلة التي يسلم فيها المال من رب المال الى صاحب العمل

المرحلة الثانية: عقدوكالة: وهي المرحلة التي يوزع فيها الربح حسب الانفاق

المرحلة الثالثة: عقدشركة: وهي المرحلة التي يوزع فيها الربح حسب الانفاق

[1] احمد سليمان خصاونة، **المصارف الإسلامية**، مرجع سبق ذكره ص 73

[2] رواه الخاري جامع الصحيح ص 184

3-شروط عقد التمويل بالمضاربة:

3-1-شروط راس المال:

- ✓ ان يكون راس المال نقودا (يجوز ان تكون اصولا بشرط تحديد قيمتها عند العقد)
- ✓ ان يكون راس المال معلوما (تحديد قيمته وعملته)
- ✓ ان يكون راس المال حاضرا ليس دسنا في ذمة المضارب

3-2-شروط العمل:

- ✓ ان يتم تسليم راس المال للمضارب
- ✓ ان يتقيد المضارب بالشروط التي تم الاتفاق عليها
- ✓ ان يكون مجال المضاربة مشروعا

3-3-شروط الربح:

- ✓ ان يتم الاتفاق في البداية على كيفية توزيع الربح بين الطرفين.
- ✓ ان يكون نصيب كل طرف نسبة شائعة من الربح (30% او 50%...الخ)
- ✓ لا يجوز ان يكون الربح مقدارا محددا من المال.[1]

4-أنواع التمويل بالمضاربة في المصارف الإسلامية:

4-1 من حيث حرية تصرف المضارب: تنقسم الى نوعين

- ✓ **المضاربة المطلقة:** هي التي لا يتم فيها فرض أي قيود او محددات يحدد العامل في المضاربة (المضارب)، وانما تترك له الحرية التصرف بالمال ولا يرد في عقدها أي

[1] عزوز احمد وعلام عثمان، **الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، الناشر للوثائق، الطبعة الأولى، سنة 2023ص 67

شرط من سلطة المضارب في العمل سواء من حيث نوعيته او مكانة او مع من يتعامل. [1]

- ✓ **المضاربة المقيدة:** هي مضاربة مغلقة تتضمن شروطا وقيودا تحد من حرية المضارب في تصرف من نوع النشاط السلعة او المكان او الزمان او من مع يتعامل

4-2 من حيث الأطراف المشاركة في المضاربة: تنقسم الى

- ✓ **المضاربة الثنائية او الخاصة:** وهي عقد بين اثنين فقط هما رب المال والمضارب بالعمل، وقد يكون رب المال شخصا طبيعيا او اعتباريا كبنك او مؤسسة او شركة.
- ✓ **المضاربة الجماعية او المتعددة:** وهي عقد بين مجموعة من أصحاب الأموال من جهة ومجموعة من أصحاب العمل من جهة ثانية ولعل أفضل مثال على هذا النوع هي ودائع المضاربة في البنوك الإسلامية، حيث يكون المودعون هم أصحاب المال والبنك الإسلامي هو المضارب بالمال.[2]

4-3 من حيث ملكية مال المستثمر في عملية المضاربة: وتنقسم حسب هذا النوع الى

- المضاربة المنفصلة

مضاربة المال فيها من جانب رب المال فقط وتسمى مضاربة غير مخلوطة، وهي التي يدير البنك الإسلامي حسابات الاستثمار منفصلة تماما عن أموال البنك الأخرى ويمكن للبنك خاط الحسابات في محفظة واحدة ثم يقوم البنك بإدارتها واستثمارها، ويوزع الربح بينها، أي تدار حسابات الاستثمار منفصلة عن أموال البنك.

-المضاربة المختلطة:

[1] الخضيري محسن احمد، **البنوك الإسلامية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الاولى، سنة 2002، ص 159.

مضاربة المال فيها من الجانبين والعمل من احداهما وهو المضارب، ايجاز الفقهاء للمضارب في المضاربة المطلقة خلط مال المضاربة بماله او بمال غيره، وان يستثمر بأموال المختلطة، ثم يأخذ كل مال نصيبه من الربح وغرمه من الخسائر، وبعد اخذ المال نصيبه من الايراد ويرجع المضارب على إيرادات المضاربة فيأخذ نسبة الربح التي اشترط من نفسه ويحكمها البنك عقد المضاربة المطلقة.[1]

4-4 من حيث توقيت المحاسبة من الأرباح:

وتنقسم المضاربة حسب هذا النوع الى:

المضاربة المنتهية:

61/198 التي يتم فيها التحاسب على الأرباح عند التصفية ورد راس المال الى رب المال.

وتأخذ هذه المضاربة شكل صفقات يشتريها المضارب بتمويل من رب المال، وتصفى خلال فترة زمنية عادة ما تكون قصيرة نسبيا، وتتم المحاسبة بين طرفي المضاربة على أساس الربح الفعلي بعد

المضاربة المستمرة:

ويتم في هذه المضاربة التحاسب دوريا على الأرباح خلال فترة المضاربة قبل تصفيتها ودون رد راس المال.

وفيها يكون الانفاق مع ما ذهب اليه الفقهاء بجواز اقتسام الربح الناتج عن المضاربة وتنصيص مال المضاربة مع بقاء المضاربة واستمرارها، حيث ان الربح حق المتعاقدين

[1] خالد امين عبد الله ' وحسين سعيفان ' **العمليات المصرفية**، الطرق المحاسبية الحديثة ' دار وائل، عمان، الأردن، سنة 2008، ص 156-157

فيجوز لهما اقتسامه فاذا حدثت بعد ذلك خسارة فانهالا تحير من الربح المتحقق مسبقا لان الربح السابق قد تم تقسيمه بموافقة كل الأطراف.

القسمة بمثابة فسخ للمضاربة الأولى وابرام عقد جديد، فيأخذ كل منهما حكم نفسه، ولا تجر خسارة أحدهما بربح الاخر.

وتأخذ المضاربة المستمرة شكل الشراكة المستمرة لتنفيذ مجموعة متتالية من الصفقات وتستمر لأكثر من فترة مالية.[1]

5 الية توظيف المضاربة في المصارف الإسلامية:

يستخدم المصرف الإسلامي المضاربة في صورتين:

الصورة الأولى: يكون فيها المصرف هو رب المال وتعتبر المضاربة في هذه الحالة أداة توظيف الأموال وتمويل المشروعات.

الصورة الثانية: يكون الصرف هو رب العمل وتعتبر المضاربة في هذه الحالة أداة لجذب الإدخارات وتشغيلها.

وعليه فان الالية التي تستخدمها المصارف الإسلامية في توظيف المضاربة تقسم المضاربة الى ثلاث اشكال وهي المضاربة المشتركة وصكوك المضاربة والمضاربة المنتهية بالتمليك، وفيما يلي عرض مبسط لهذه الاشكال:

[1] خالد امين عبد الله، وحسن سعيد سعفان، **العمليات المصرفية والطرق المحاسبية**، مرجع سبق ذكره ' ص 155

5-1 المضاربة المشتركة:

ان المضاربة التي تستخدمها المصارف الإسلامية المعاصرة، هي المضاربة المشتركة وليس المضاربة الفردية.

والمضاربة المشتركة لا تقتصر على الاستثمار في قطاع معين وانما تشمل جميع القطاعات. وهي قائمة على أساس ان يعرض المصرف الإسلامي بصفته مضاربا، على أصحاب الأموال استثمار مدخراتهم من جهة، وان يعرض بصفته رب المال او وكيل عن أصحاب الأموال على أصحاب المشروعات الاستثمارية استثمار تلك الأموال لديهم، على ان توزع الأرباح حسب الاتفاق بين الأطراف الثلاثة، وتقع الخسارة على أصحاب الأموال فقط .

5-2 صكوك المضاربة او سندات المقارضة:

تقوم المصارف الإسلامية بإصدار صكوك المضاربة، وهي عبارة عن حصص في راس مال المضاربة ويعتبر المالك لأي عدد من هذه الصكوك رب المال في المضاربة بقيمة الصكوك التي يملكها. ومن مزايا ها الأسلوب انه يساهم على رقم المال تسهيل أموال المضاربة من خلال بيع هذه الصكوك الامر الذي يساهم في خلق سوق مالي إسلامي.

5-3 المضاربة المنتهية بتمليك:

وهي الية يستخدمها المصرف الإسلامي بينه هو كرب المال وبين العميل كمضارب، حيث يقوم المصرف بتقديم المال للعميل ويعطيه حق الحلول محله، أي شراء حصة المصرف في عقد المضاربة دفعة واحدة او على دفعات وذلك حسب الاتفاق بينهما. وهي تشبه المشاركة المنتهية بالتمليك الا ان الشريك في المضاربة لا يشارك في راس المال ولا يختلف حكمها عن حكم المشاركة المنتهية بالتمليك [1]

[1] محمد محمود العجلوني، البنوك **الإسلامية، احكامها ومبادؤها وتطبيقاتها المصرفية**، مرجع سبق الذكر ' ص220-223

6-الخطوات العملية لتنفيذ المضاربة في المصارف الإسلامية:

غالبا ما يكون التمويل عن طريق المضاربة لدى المصارف الإسلامية عن طريق تقديم النقد كليا او جزئيا لتمويل عملية محددة يقوم بالعمل فيها شخص اخر وذلك على أساس المشاركة بالربح بين المصرف والمضارب، والثقة والكفاءة فيما يتعلق بالعميل وفق الخطوات التالية

6-1 تقديم الطلب:

يتقدم العميل طالب المضاربة الى المصرف لدراسة جدوى اقتصادية للصفقة او المشروع الذي يود تمويله عن طريق المصرف الإسلامي موضحا فيه:

- ✓ -وصفا وتحليلا كاملا بطبيعة الصفقة.
- ✓ -التكلفة الجزئية والكلية المتوقعة والمبنية على أسس منطقية.
- ✓ -العائدات الجزئية والكلية والمبنية على أسس منطقية.

6-2 دراسة ائتمانية:

تتم دراسة الطلب من قبل فرع المصرف المعني من حيث:

- ✓ دراسة سوقية عن الصفقة للتأكد من مطابقتها لواقع السوق.
- ✓ التأكد من مدى ربحية العملية وإمكانية استعادة التمويل المقدم من قبل البنك ضمن المدة المحددة.
- ✓ التأكد من السيرة الذاتية للعميل خلقا وامانة من خلال تجربة المصرف معه ومدى التزاماته السابقة.

6-3 موافقة المصرف على التهميش:

في ضوء التقرير الذي يقدمه الفرع المسؤولين عن التمويل تصدر الموافقة على التمويل وشروطها ومقدارها ونسبة الأرباح، وفيما اذ كان التمويل يتطلب تقديم ضمانا عينية او كفالة شخصية من العميل طالب المضاربة، وذلك في حالة الخسارة الناتجة او التقصير او المخالفة ويتم توقيع عقد المضاربة بين المصرف والعميل لتوثيق العملية حسب الأصول القانوني والشرعية.

6-4 تنفيذ عملية المضاربة:

يفتح حساب خاص للعملية (مضاربة /باسم العميل) ليتم الصرف منه على الصفقة، والايداع والواردات في تسوية العملية عن طريقه.

6-5متابعة العميل المضارب:

تتم متابعة المضارب اثناء فترة المضاربة من قبل موظفي دائرة التمويل والاستثمار لدى الفرع المعني عند عملية البيع والشراء الرئيسية، بالإضافة لمتابعته ضمن فترات زمنية مناسبة، للتأكد من سير عملية المضاربة حسب الخطة المتفق عليها.

6-6 التصفية النهائية:

يقدم العميل حساباته للمصرف اشتمل على مقدرا ما سحب من الحساب لتمويل العملية بمختلف مراحلها وما ورده لحساب المضاربة من أموال مرفقة مع الوثائق الضرورية وقد يسبق التصفية النهائية عمليات تصفية مبدئية وعلى فترات خلال مدة المضاربة حسب طبيعتها وبعد تدقيق هذه الحسابات، للتأكد من صحتها، تتم الموافقة على تصفية العملية بحيث يسترد البنك الإسلامي راس ماله المدفوع دون زيادة او نقصان.[1]

[1] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية**، دار وائل، عمان، الأردن، سنة 2010، ص 160-161

المطلب الثاني: المشاركة

يعتبر التمويل بالمشاركة من اهم الأساليب التمويلية التي تستخدمها المصارف الإسلامية وفعالية باعتبارها أساسا مصارف مشاركة واحد نواحي تمييزها وتفردها عن المصارف غير الإسلامية.

1-تعريف المشاركة

المشاركة تعني اشتراك شخصين (طرفين)، او أكثر في القيام بمشروع معين من خلال مساهمة كل منهم فيه سواء براس المال او العمل، وتقاسم ما ينجم عن نشاطه من ربح او خسارة، والشركة لها شخصية اعتبارية مستقلة قانونا، ولها ذمة مالية مستقلة عن ذمة المشاركين فيها، وحسب أنواع الشركات هذه.[1]

2-شروط المشاركة:

2-1الشروط الخاصة براس المال:

يشترط في راس المال المشاركة، أي شركة العنان كالاتي:

- ✓ ان يكون راس المال نقدا لا عرضا، وان أجاز المالكية العرو.
- ✓ ان يكون راس المال حاضرا لا دينا ولا غائبا،
- ✓ ان يكون راس المال معلوم القدر والجنس والصفة،
- ✓ لا يشترط خلط أموال الشركاء في الشركة عند الجمهور، وان كان الخلط أفضل حتى يخرج المال من الضمان الشخصي الى الضمان المشترك
- ✓ لا يشترط التساوي في حصص راس المال، كما لا تشترط المساواة في العمل والمسؤولية والإدارة في الشركة

[1] حربي محمد عريقات سعيد جمعة، ادراة **المصارف الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص 162-163

2-2 الشروط الخاصة لتوزيع الأرباح والخسائر:

- ✓ ان يكون العقد واضحا فيما يتعلق بقوانين توزيع الربح المشاع بين الشركاء تجنبا للخلاف مستقبل.
- ✓ ان يكون نصيب كل شريك في الربح بنسبة شائعة منه ولا يكون مبلغ محددا.
- ✓ لا يشترط المساواة في حصص الربح، ويجوز ان تزيد حصة أحد الشركاء في الربح عن حصته في راس المال اذ كان هذا الشريك عاملا في الشركة، وذلك مكافأة له وتعويضا عن عمله وبديلا عن اجره،
- ✓ يجب ان تكون الوضعية، أي الخسارة، بقدر حصة كل شريك في راس المال [1]

3-أنواع المشاركة في المصارف الإسلامية:

تنقسم المشاركة في المصارف الإسلامية حسب مدتها الى قسمين الأولى مشاركة قصيرة الاجل والثانية مشاركة طويلة الاجل فيما يلي تفصيل لكل منهما:

3-1 المشاركة الإسلامية قصيرة الاجل:

ان المشاركة قصيرة الاجل تحدد العلاقة بين طرفيها، أي بين المصرف وعميله وتحدد زمن معين يتعين الالتزام به، تفاديا لأي خلافات قد تنجم بين الطرفين.

وكمثال على المشاركة قصيرة الاجل ان يقوم المصرف الإسلامي بتمويل جزء من راس المال العامل لدورة واحدة للنشاط الجاري، او لسنة مالية، او قيام المصرف الإسلامي

[1] عادل عبد الرحمن بن احمد بوقاري، **مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية**، أطروحة دكتوراه، السعودية، سنة 2005، ص 14

لتمويل عملية محددة، مثل عملية توريد معينة او تمويل صفقة معينة خلال فترة قصيرة الاجل [1]

3-2 المشاركة الإسلامية طويلة الاجل:

تعتبر المشاركة طويلة الاجل من اهم أنواع المشاركات تأثيرا في اقتصاد الدولة، والتي تقوم أساسا على انشاء المصانع والشركات، والتي تتضمن شراء أصول رأسمالية إنتاجية يتم تشغيلها لي سنوات، لي تعطي عائدا والمشاركة طويلة الاجل نوعان هما:

-المشاركة الثابتة براس مال مشترك:

يقوم هذا النوع من التمويل بالمشاركة عن طريق قيام المصرف بالمساهمة في راس مال المشروع بغض النظر عن طبيعته، وذلك فوق لحصة المشاركة ثابتة لكل من طرفين تضل دائمة الى حين انهاء الشركة اما في توزيع الأرباح بين المصرف والعميل وفقا لهذه الصيغة الاستثمارية يكون بنسبة مساهمة كل من هوما في راس المال.

ويستمر المصرف في المشاركة الثابتة براس مال مشترك في التمويل ما دام المشروع قائما ومستمرا ويعمل، وبهذا لا يكون المصرف شريك في راس المال فقط وانما شريك في إدارة المشروع والاشراف عليه

-المشاركة المتناقصة او المنتهية بالتمليك

أطلق عليها هذا الاسم لعدم توفر عنصر الاستمرارية فيها، بحيث يقوم المصرف على أساس وعد منه بالتنازل عن ملكيته في المشروع اما دفعة واحدة او على دفعات خلال مدة معينة، ووفق عقد مستقل، للطرف الاخر الذي يصبح المالك الوحيد في نهاية الشركة.[1]

[1] قيصر عبد الكريم الهيتي **أساليب الاستثمار الإسلامي وأثرها على الأسواق المالية**، دار رسلان، دمشق، الطبعة الاولى،2006 ص 123

4-الية توظيف المشاركة في المصارف الإسلامية

تقوم المصارف الإسلامية على مبدا أساسي في كل معاملاتها المصرفية سواء من ناحية جذب الأموال او من ناحية استخدامها وهذا المبدأ هو مبدا المشاركة في الربح والخسارة وتعد المشاركة اهم أداة لعمل المصرف الإسلامي حيث يحصل من خلالها على الودائع التي يجمعها ويوظفها في استثمارات مختلفة.

اما فيما يخص الالية التي تستخدمها المصارف الإسلامية لتوظيف صيغة المشاركة فإنها تقوم بجمع الودائع الادخارية والاستثمارية من العملاء بناءا على عقود مشاركة ، وتقوم بتوظيفها في مشاريع وانشطة اقتصادية مع المستثمرين بناءا على عقود مشاركة أيضا، لكنها مشاركة قائمة على أساس تمويلي يقوم من خلالها المصرف الإسلامي حصة او جزء من راس مال المشروع المراد تمويله ويقوم صاحب المشروع بتقديم الجزء الاخر من التمويل المطلوب للمشروع هم جميعا شركاء في الربح في حصص شائعة محددة بنسب متفق عليها ، وشركاء في الخسارة بنسبة كل شريك في راس مال ويعتبر المصرف الإسلامي شريكا في المشروع ونتائجه وعادة ما يكون العميل مسؤول عن إدارة المشروع ولا يتدخل المصرف في إدارة المشروع الا بالقدر الذي يضمن له التحقق من حسن سير الإدارة والتزام الشريك بنصوص وشروط عقد الشركة .

5-الخطوات العملية للمشاركة في المصارف الإسلامية:

تقوم المصارف الإسلامية بمجموعة من الخطوات العملية لتنفيذ المشاركة سواء كانت ثابت او متناقصة وفيما يلي عرض كل منهما:

[1] نور الدين عبد الكريم كواملة، **مشاركة متناقصة وتطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي**، دار النفائس، عمان، الطبعة الاولى،2008ص 41-42

5-1 الخطوات العملية للمشاركة الثابتة:

-الاشتراك في راس المال:

البنك يقدم جزءا من راس المال المطلوب بصفته مشاركا ويفوض العميل الشريك بإدارة المشروع الشريك يقدم جزءا من راس المال المطلوب للمشروع، ويكون امينا على ما في يده من أموال البنك.

-نتائج المشروع:

يتم العمل في المشروع من اجل تنمية المال، وقد يحقق المشروع نتائج ايجابيو او سلبية

-توزيع الثروة الناتجة عن المشروع:

- ✓ في حالة حدوث خسارة، فانها تقسم على قدر حصة كل شريك في راس المال
- ✓ في حالة تحقق أرباح، فانها توزع بين الطرفين البنك والشريك بحسب الاتفاق

5-2 الخطوات العملية للمشاركة المتناقصة:

-الاشتراك في راس المال:

- ✓ البنك يقدم جزءا من راس المال المطلوب للمشروع بصفته مشاركا ويتفق مع العميل الشريك على طريقة معينة لبيع حصته في راس المال تدريجيا.
- ✓ الشريك يقدم جزءا من راس المال المطلوب للمشروع، ويكون امينا على ما في يده من أموال البنك.

-نتائج المشروع:

يتم العمل في المشروع من اجل تنمية المال، وقد يحقق المشروع نتائج إيجابية او سلبية

-توزيع نتائج المشروع:

- ✓ في حالة تحقق الأرباح فإنها توزع بين الطرفين البنك والشريك حسب الاتفاق خسارة، ت
- ✓ في حالة حدوث خسارة، فإنها تقسم على قدر حصة كل شريك
- ✓ بيع البنك حصته في راس المال
- ✓ البنك يعبر عن استعداده لبيع جزء معين من حصته في راس المال
- ✓ الشريك يدفع ثمن الجزء المباع من حصة البنك بالقيمة السوقية اما يتفق عليه في حينه، وتتنقل اليه ملكية ذلك الجزء [1]

[1] خالد امين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، **العمليات المصرفية الإسلامية، الطرق المحاسبية الحديثة**، مرجع سبق ذكره ص 189

المبحث الثاني: صيغ التمويل متوسط الاجل في المصارف الإسلامية

ان تطوير قطاع الصناعة هو الهدف الأهم لحفظ التنمية في معظم البلدان المتخلفة والسائرة في طريق النمو ويستمد هذا القطاع أهمية للأفراد والمجتمعات من اتساع طاقته في الاستخدام، وعظم عائده الاقتصادي والاجتماعي، وكذلك من أهميته السلع المصنوعة في بلوغ الرفاهية وتدعيم التقدم والاستقلال والسيادة، كما يعد التمويل التأجيري من بين الصيغ الأكثر استعمال لما لها من دور هام في سيرورة المشاريع وتنميتها.

المطلب الأول: صيغ التمويل بالإجارة

الاجارة هي التصنيف الثالث لصيغ التمويل في المصارف الإسلامية ونظرا لأهمية هذه الصيغة في المصارف الإسلامية المعاصرة ارتأينا أولا ان نتعرض من خلال تعريفها واهميتها واركانها ثم أنواعها والمتمثلة في الاجارة التشغيلية والاجارة المنتهية بالتمليك وفيما يلي عرض لكل هذا.

1-تعريف الاجارة:

الاجارة اسم للعمل باجر ، وتعني الأجرة في اللغة الاجر والثواب والمكافاة والعوض وهي الجزاء على العمل والعوض عن المنفعة والاجارة في الاصطلاح تعني تمليك منافع مباحة لمدة محددة مقابل عوض مادي معلوم وهي ثمن المنفعة او بدلها الناشئة عن استخدام او الانتفاع بأصل من الأصول الثابت.

كما يمكننا إعطاء تعريف الاجارة من الناحية المصرفية ونقول عنها انها تمويل متوسط الاجل يتضمن شراء الأصول من معدات وآلات من قبل المصرف، ثم ينقل حق

استخدامها الى المستفيد من خلال فترة زمنية محددة يحتفظ من خلالها المصرف بملكية هذا الأصل [1]

2-أهمية الاجارة:

يعتبر التمويل بالإجارة تمويلا من خارج الميزانية لان المستأجر يستطيع استعمال الآلات، او السيارات المستأجرة وغيرها من الأصول المعمرة التي يحتاج اليها، دون ان يقوم بشرائها وهو بذلك يتجنب ان يدخل ثمنها في ميزانيته ويجمد الأموال الطائلة وبذلك ولهذا يجعل الاقبال على الاجارة كبيرا في معظم بلدان العالم اليوم.

وتصلح الاجارة لتمويل جميع أنواع الأصول المعمرة للشركات والمؤسسات الإنتاجية كما تصلح لتمويل المستهلك من اجل السكن وسائر العقارات وتمويل السلع الاستهلاكية المعمرة كالسيارات والثلاجات وغيرها.[2]

3-اركان الاجارة:

- ✓ العاقدان والمعتبر فيهما العقل، والبلوغ كسائر التصرفات
- ✓ الصيغة كان يقول اجرتك هذه الدار، او اجرتك مدة كذا وكذا يقول قبلت.
- ✓ الاجر وهي واردة على العين، كمن استأجر دابة بعينها ليركبها او يحمل عليها وواردة على الذمة كمن استأجر دابة موصوفة للركوب او الحمل .

[1] محمد محمود العجلوني مرجع سبق الذكر، سنة 2008، ص 260

[2] عبد الله إبراهيم نزال، محمود حسين، الوادي، **خدماتي المصارف الإسلامية**، دار الصفاء، عمان، الأردن، 2010، ص 525

المنفعة:

اجمع الفقهاء على ان ما يمون العقد على محرم، او واجب، وان تكون المنفعة متقومة او يكون مقدورا على تسليمها، وان لم تكن فلا يجوز الاجر، وان تكون معلومة عامة يمنع المنازعة، بحيث تكون معلومة القدر اما يغايتها واما لضرب الاجل[1]

4-أنواع التمويل بالإجارة:

ينقسم التمويل بالإجارة حسب مدتها الى:

4-1 الاجارة التشغيلية:

عقد بين طرفين على تمليك منفعة، يقوم من خلاله المصرف بشراء اصل من الأصول الثابتة بهدف تأجيره الى الغير مقابل أقساط محددة خلال مدة زمنية معينة يرجع بعدها الأصل للمصرف يعيد تأجيره مرة أخرى.

ومايميز الاجارة التشغيلية انها تعتبر ضمانا للأموال المصرف بما ان الأصل يبقى في ملكيته.

4-2 الاجارة المنتهية بالتمليك:

الاجارة المنتهية بالتمليك تتكون من عقدين مستقلين، الأول عقد اجارة يتم ابتداء وتأخذ كل احكام الاجارة في تلك الفترة. وثاني عقد تمليك العين عند انتهاء المدة، اما عن طريق الهبة او البيع بسعر رمزي حسب الوعد المقترن بالإجارة.

الاجارة المنتهية بالتمليك عقد مركب من عدة عقود، كعقد البيع وعقد الاجار والوعد بالبيع. حيث يكون المصرف الإسلامي هو المؤجر والعميل هو المستأجر، وذلك لفترة

[1] مصطفى كمال السيد الطابل، **القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية**، مطابع غباشي، طنطا، القاهرة،1999، ص201

محدودة تنتهي بتمليك الأصل الى العميل هبة او بسعر رمزي على أساس وعد بالبيع من قبل المصرف للمستأجر بعد الانتهاء مدة الايجار [1]

المطلب الثاني: الاستصناع

الاسصناع هو أداة من أدوات توظيف الأموال في المصارف الإسلامية، والتي يمكن من خلالها ليس فقط تشغيل أموال المصرف، وتحقيق الأرباح وانما أيضا المساهمة في التنمية الصناعية وفيما يلي عرض لهذه الأداة الفعالة.

1-تعريف الاستصناع

لغة: طلب الصنعةوالصنعة عمل الصانع

اصطلاحا:

يمكننا إعطاء تعريف الاسصناع ونقول عنه بانه طلب من المشتري الى البائع ان يصنع له صنعا يلتزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده، بأوصاف مخصوصة، وثمن محدد ونسمي المشتري مستصنعا فيه، او العوض يسمى ثمنا.[2]

2-شروط صحة الاستصناع:

يمكننا تلخيص شروط صحة الاستصناع كالاتي:

- ✓ ان يكون العمل والمنتوج المصنع من الصانع، او لا يكون عقد اجارة.
- ✓ ان يكون المنتوج المصنع معلوم الجنس والنوع والصفة والقدر.
- ✓ عقد الاستصناع يكون عقد ملزم بعد الاستصناع اما قبل الاستصناع فهو غير لازم.

[1] محي الدين يعقوب منيزل أبو الهول، الاجارة القيقة المتضاربة متجددة بحث مقدم الى: المؤتمر الدولي للمصارف المؤسسات المالية الإسلامية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا كوالالامبور،15-16جوان، 2010، ص 6

[2] صالح صويلحي ونوال بن عمارة، الصيغ التمويلية ومعالجتها المحاسبية بمصارف المشاركة: دراسة تطبيقية بنك البركة الجزائر، مجلة البحث العدد 2، سنة 2003، ص 53

- ✓ ليس شرط ان يدفع الثمن عند العقد، بل يمكن تأجيله الى ما بعد الصنع او حسب ما يتفق عليه الطرفان.[1]

3-الية توظيف الاستصناع في المصارف الإسلامية:

الاستصناع صيغة تتيح للمصارف الإسلامية استخدامه تتيح للمصارف الإسلامية استخدامه في تعاملها مع الجمهور، لما فيه من إمكانية تعجيل الثمن او تقسيطه، ودخول المصرف الإسلامي لهذا المجال يتخذ صورتين اما ان يكون المصرف مستصنعا واما صانعا

- ✓ **الحالة الأولى المصرف الإسلامي مستصنعا** وفي هذه الحالة يلي حاجات الصناعيين الى التمويل المالي الذي يسمح لهم بشراء المواد الأولية اللازمة لصناعتهم كما انه يضمن لهم الصرف الإسلامي تسويق مصنوعاتهم، لأنهم يضمنون مسبقا مشتريا ملتزما بأخذ المصنوع عند تمامه، وبالمقابل عندما يقوم المصرف بطلب استصناع منتوجات تلقى رواجا في الأسواق ويبيعها بسعر حاضر وهو قد حصل عليها بسعر منخفض وبالتالي فهو يحصل على أرباح جيدة
- ✓ **الحالة الثانية ان يكون للمصرف الإسلامي** صانعا، ان عقد الاستصناع في هذه الحالة يحول للمصرف الإسلامي دخول عالم الصناعة وعالم المقاولات فيقوم بذلك بواسطة أجهزة إدارية ضمن اقسام منفصلة عن دوائر لعمل المصرفي في المصرف نفسه وتقوم تلك الأجهزة بإدارة العمليات الصناعية للإنتاج ما طلب منها صنعه.

وحتى ينجح المصرف الإسلامي بكونه صانعا او مستصنعا وضع اشكالا للاستصناع سيتم عرضها في العنصر الموالي

[1] على العهد السالوس، موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة الإسلامي، مكتبة دار الفرقان، مصر، الطبعة السابعة،2002، ص844

4-اشكال الاستصناع في المصارف الإسلامية:

للاستصناع في المصارف الإسلامية شكلين وهي الاستصناع الموازي، التجمعات الصناعية، وفيما يلي تعريف لكل منهما:

4-1 الاستصناع الموازي:

وفي مثل هذه العقود يمكن للبنك الإسلامي ان يوظف أمواله باعتباره مستصنعا، أي طالبا لمنتجات مصنعة ذات مواصفات خاصة يدفع ثمنها من ماله الخاص ويتصرف بها بيعا او تأجير او باعتباره صانعا، حيث تقدم اليه الطلبات من العملاء للاستصناع عقارات او معدات او الات او سلع استهلاكية، حيث ان البنك ليس في حقيقة الامر مصنعا، فهو يقوم بدوره بالتعاقد مع المصنع الأصلي بعقد استصناع اخر يكون فيه البنك مستصنعا لتصنيع ما تم الاتفاق عليه في عقد الاستصناع الأول بين البنك والعميل، وهو ما يطلق عليه عقد الاستصناع الموازي .

4-2 التجمعات الصناعية:

ومن الاشكال الأخرى للاستصناع التي يستطيع البنك الإسلامي توظيف أمواله بها الاتفاق مثلا مع عدد من الصناعيين لقيام كل منهم بتصنيع جزء معين من منتج خاص والاتفاق مع صناعي اخر لتجميع هذه الأجزاء وإخراج السلعة النهائية التي تصبح ملكا للبنك الإسلامي لبيعها بالأسواق .[1]

[1] محمد محمود العجلوني، البنوك **الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص 285

المبحث الثالث: صيغ التمويل قصيرة الاجل في المصارف الإسلامية

تتعامل البنوك الإسلامية بالعديد من صيغ التمويل التي تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، من بينها صيغ التمويل بالمرابحة، والسلم وسوف نتناول كل صيغة على احدى هذه المطالب

المطلب الأول: صيغة التمويل بالمرابحة

تعتبر صيغة المرابحة من بين الأساليب التمويلية الأكثر استخداما من طرف المصارف الإسلامية، وفيما يلي نتناولها من خلال تعريفها وذكر شروطها واهم أنواعها.

1-تعريف التمويل بالمرابحة:

تعرف المرابحة على انها: بيع السلعة بالثمن الذي اشتراه به وزيادة الربح، معلوم للعاقدين. كما تعرف أيضا بانها عقد بين العميل والمصرف، يبيع من خلاله المصرف سلعة محددة من طرف العميل على ان تكون كل من تكلفة الشراء والربح معلومين.

من التعريفين السابقين يتضح ان المرابحة تعتبر شكلا من اشكال التمويل التي تعتمدها المصارف الإسلامية، حيث يمول المشتري (العميل) بسلعة معينة من البائع (المصرف) بتكلفة شراء وربح معلومين لكلا المتعاقدان.[1]

وتتم خطوات بيع المرابحة للمصارف الإسلامية على النحو التالي:

- ✓ يتقدم العميل للمصرف بطلب شراء سلعة يحدد مواصفاتها الكاملة
- ✓ يقوم المصرف بدراسة الطلب المقدم اليه من عميله، وفي حالة الموافقة على شراء السلعة لنفسه اذ لم تكن موجودة لديه يوضح للعميل مقدار الثمن الذي سيشتري به

[1] علاء الدين زعيتري، الخدمات المصرفية وموقف الشريعة الإسلامية منها، مرجع سيق الذكر ص 90

السلعة وما تتكفله من مصروفات مختلفة ثم يتم الانفاق معه على سعر البيع متضمنا الربح.

- ✓ يقوم المصرف بأبرام عقد وعد الشراء مع العميل.
- ✓ يشتري المصرف بعد ذلك السلعة لنفسه طبقا للمواصفات المطلوبة ويتملكها.
- ✓ بعد تملك المصرف للسلعة واستلامها حيث تقع عليه مسؤولية الهلاك قبل التسليم وتبعة الرد فيما يستوجب الرد يعيب خفي
- ✓ يقوم بتحرير عقد البيع بينه وبين العميل، حيث تسري اثاره طبقا لأحكام البيوع في الشريعة الإسلامية.[1]

2-شروط التمويل بالمرابحة:

حتى يصح عقد المرابحة يجب ان تتوفر فيه مجموعة من الشروط ندرجها فيما يلي:

- ان يكون ثمن السلعة معلوما
- ان يكون الربح معلوما لأنه جزء من الثمن
- ان يكون البيع حاضرا وبجميع المواصفات المتفق عليها في العقد
- ان يكون عقد البيع الأول صحيحا خاليا أي ربا [2]

3-أنواع التمويل بالمرابحة:

تعتبر صيغة المرابحة نوع من بيوع الأمانة التي تقوم على أساس راس المال، بمعنى ان المشتري فيها يأتمن البائع في اعلامه براس مال البيع، وهو أحد اهم عقد شروط المرابحة، سواء ابرم بين طرفين ويسمى عقد مرابحة بسيطة او بين ثلاثة أطراف فيصبح عقد مرابحة مركبة يحث ان:

[1] سعد الدين بن محمد، الكي، بيع المربحة والتطبيق المعاصر، مجلة البحث العلمي الإسلامي، لبنان، سنة 2004، ص 87

[2] مصطفى كمال السيد طابل، الضرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 202

- **عقد المرابحة البسيطة: عقد** يتم مباشرة بين العميل والمصرف الإسلامي الذي يكون مالكا للسلعة محل العقد: بحيث تشتري بناء على دراسته لأحوال السوق،
- **عقد المرابحة المركبة (المرابحة للأمر بالشراء):** عقد يلتزم من خلاله العميل بشراء السلعة من الصرف الإسلامي الذي يقوم بشرائها نقدا من طرف ثالث بناء على طلب العميل وبالمواصفات المتفق عليها.[1]

الجدول رقم 1: مقارنة بين المرابحة البسيطة والمرابحة المركبة

	المرابحة البسيطة	**المرابحة المركبة**
الزمن /العقد	قديمة معروفة عند الفقهاء القدامى.	مستحدثة ظهرت بظهور المصارف الإسلامية
الأطراف	طرفان	ثلاثة أطراف
وجود السلعة	التاجر يشتري السلعة، ويقتنيها دون ان يعلم متى يبيعها	المصرف لا يقتني السلعة، ولكن يشتريها بناء على رغبة التعامل
الوعد	لا تتضمن وعدا بالشراء.	تتضمن وعدا بالشراء لان المصرف يشتريها بناء على رغبة المتعامل.
الهدف	المتاجرة.	المتاجرة /التمويل
القبض	حالا (وقد يكون مؤجلا)	مؤجل /مقسط

[1] عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي ، المصارف الإسلامية ، بين النظرية والتطبيق دار أسامة ، ط1، سنة 1998، ص 514-515

المخاطرة	ناتجة عن مخاطرة الاقتناء	ناتجة عن الفترة التي يمتلكها المصرف وفترة السداد.

المصدر: محمد محمود العلجوني ص 248

4-الية توظيف المرابحة في المصارف الإسلامية:

ان الالية التي تستخدمها المصارف الإسلامية لتوظيف صيغة المرابحة تختلف باختلاف نوع المرابحة فاذا كانت المرابحة بسيطة فان المصرف الإسلامي يمارس هذا النوع من البيوع بقيامه بشراء السلعة التي تلقى رواج في السوق، وذلك بعد قيامه بدراسة دقيقة لمتطلبات واحتياجات السوق، ثم يقوم ببيعها مرابحة لمن يطلبها، وذلك بإعلان قيمة شراء السلعة مضافا اليها ما تكلفة من مصروفات، ثم يطلب مبلغا معينا من الربح على من يرغب شرائها زيادة على كلفتها.

اما الالية المستخدمة في توظيف المرابحة للآمر بالشراء فإنها تقوم على أساس الوعد بالشراء وينقسم الى ثلاث اشكال، الأول على أساس عدم الالتزام بالوعد لكل من المصرف والعميل والثاني على أساس الالزام بالوعد بأحد الطرفين (المصرف او العميل)، والكل الثالث على أساس الوعد الملزم للطرفين وهو الأكثر تطبيقا في المصارف الإسلامية وهذا التعامل يتضمن وعد من العميل المصرف الإسلامي بالشراء في حدود الشروط المتفق عليها، ووعد اخر من المصرف ليقضي بإتمام هذا البيع بعد الشراء وفقا للشروط المتفق عليها.

5-الخطوات العملية لبيع المرابحة في المصارف الإسلامية:

يتم وفق عدة خطوات وهي:

- **تقدم العميل بالطلب في البنك: في** هذه المرحلةيقوم العميل بالتقدم الى البنك الإسلامي طالبا قيام البنك بشراء سلعة معينة يحدد له مواصفاتها بدقة كاملة، كما يحدد له مصادرها لتوقيت اللازم للحصول عليها، والسعر المناسب لشرائها.
- **دراسة البنك للطلب:** في هذه المرحلة يقوم البنك بالاستعلام عن السلعة للتأكد من توافرها بالكمية المطلوبة وبالمواصفات المطلوبة وبالسعر المحدد، ويمكن الحصول عليها في التوقيت المحدد، وعدم وجود أي موانع قانونية او غير قانونية في إتمام عملية الشراء او البيع.
- **توقيع عقد الصفقة:** وفي هذه المرحلة يقوم البنك والعميل بتوقيع عقد المرابحة الذي يتضمن قيام البنك بشراء السلعة المطلوبة، وتعهد ووعد العميل بشراء السلعة من البنك الإسلامي عندما يوفرها البنك له، إقرار العميل لسلامته واهليته للتعاقد، وعدم وجود أي موانع لديه تبطل الصفقة.
- **قيام البنك بشراء السلعة: في** هذه المرحلة يقوم البنك بالاتصال بالمورد الذي كان عرضه مناسبا والحصول منه على سلعة ودفع ثمنها له، ويحق للبنك مطالبة المورد لتقديم مجموعة مستندات تثبت صلاحية السلعة او البضاعة المشترات ومطابقتها لمواصفات حتى لا تحدث خلافات بين البنك وبين عمله عند استلام العميل للسلعة.
- **استلام للعميل للبضاعة:** في هذه المرحلة يقوم العميل باستلام البضاعة من البنك، او بأصح عادة ما يقوم العميل باستلام مستندات البضاعة خاصة إذا ما كانت مستوردة من الخارج، او ان يتفق البنك مع المورد على ارسال البضاعة الى مخازن العميل بعد اخذ الضمانات اللازمة.

- **تحصيل البنك في قيمة البضاعة:** ويصح ان يكون تحصيل الثمن فورا في بيع المرابحة، كما يصح ان يكون تحصيل الثمن على أقساط او دفعات، ويتوقف هذا الامر على نوع البضاعة ومدى قدرة العميل المالية ووفرة الأموال لديه ورغبة البنك في إعطائه تيسيرات ائتمانية.[1]

المطلب الثاني: صيغ التمويل بالسلم

بيع السلم شكال من اشكال البيوع في المصارف الإسلامية والتي يمكن من خلاه تشغيل أموال المصرف وتحقيق الأرباح وأيضا المساهمة في التنمية الزراعية واستغلال الأراضي والمزارع وفيما يلي تفصيل لهذا النوع من البيوع:

1-تعريف التمويل بالسلم:

يعتبر السلم عملية مبادلة ثمن بمبيع، والثمن عاجل او متقدم، والمبيع اجل او مؤجل فالسلم عقد بيع يقوم على تسليم ثمن السلعة (راس مال السلم) من المشتري (رب السلم او المسلم) عند ابرام العقد، على ان يتم تسليم السلعة (المسلم فيه) من قبل البائع (المسلم اليه) في اجل معلوم، بحيث تكون وفق المواصفات المحددة.

تتم عملية التمويل بالسلم في المصارف الإسلامية وفقا للخطوات التالية:

- ✓ يتقدم المتعامل بطلب للحصول على تمويل بطريقة بيع السلم يحدد فيه السلعة التي سيبيعها للمصرف وثمن البيع ووقت التسليم،
- ✓ يقوم المصرف بدراسة الطلب من الناحية الائتمانية وضمن معايير التمويل والاستثمار المعروفة،
- ✓ يتم ابلاغ المتعامل بتفاصيل موافقة المصرف على طلبه، فاذا اتفق الطرفان يتم توقيع عقد بيع السلم،

[1] محسن احمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق الذكر ' ص 126

- ✓ يدفع المصرف كامل الثمن المتفق عليه عند ابرام العقد، وذلك عن طريق فتح حساب للعميل وايداع المبلغ في حسابه،
- ✓ يقوم المصرف باستلام البضاعة في الآجال المحددة بإحدى الطرق التالية:
- ✓ يستلم المصرف السلعة في الآجال المحددة ويتولى تصريفها بمعرفته،
- ✓ يوكل المصرف البائع بيع السلعة نيابة عنه نظير اجر متفق عليه
- ✓ توجيه البائع لتسليم السلعة الى طرف ثالث (مشتري) بمقتضى وعد مسبق منه بشرائها[1]

2-شروط صحة التمويل بالسلم:

لكي يكون عقد السلم صحيحا يجب ان تتوفر فيه الشروط التالية في راس مال السلم او الشيء المسلم فيه:

شروط راس المال هي:

- ✓ -ان يكون معلوم الجنس
- ✓ ان يكون معلوم القدر
- ✓ ان يسلم في المجلس
- ✓ -اما شروط المسلم فيه:
- ✓ ان يكون في الذمة
- ✓ ان يكون المسلم فيه مضبوطا بالصفة لتفادي الجهالة التي تؤدي الى اختلاف الثمن باختلاف مواصفات المسلم فيه وهذا لتفادي الغرر التنازع والشقاق بين المتعاملين [1]

[1] محمد عبد الحليم عمر: الإطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم في ضوء التطبيق المعاصرة للمعهد الإسلامي للبحوث والتدريس، جدة، الطبعة الثالثة، 2004، ص 14

3-أنواع التمويل بالسلم:

يتم التمييز بين ثلاثة أنواع لعقود السلم ندرجها فيما يلي:

- ✓ **بيع السلم البسيط:** يقوم المصرف الإسلامي بموجبه بتقديم راس المال السلم عاجلا، واستلام المسلم فيه اجلا في موعد يتفق عليه الطرفان. يتم التعامل بهذه الصيغة من التمويل مع التجار والمزارعين والصناعيين والمقاولين والحرفيين،
- ✓ **بيع السلم الموازي: يقوم** فيه المصرف الإسلامي بشراء كمية من سلعة موصوفة بتسليم مستقبلي ثم يقوم بعد ذلك ببيع كمية مماثلة من السلعة نفسها موصوفة أيضا وبنفس موعد التسليم، فيتمكن من تحقيق ربح يتمثل في فرق بين السعرين وقت الشراء ووقت البيع،
- ✓ **بيع السلم بالتقسيط:** يتم فيه الاتفاق على تسليم كل من المسلم فيه وراس مال السلم بأقساط او دفعات، حيث يسلم المصرف الإسلامي دفعة معينة من الثمن على ان يتسلم لاحقا ما يقابلها من سلعة، ثم يسلم دفعة أخرى من ويتسلم ما يقابلها لاحقا، ويستمر البيع حسب ما تم الاتفاق عليه بين الطرفين.[2]

[1] بو لعبد بعلوج، المنهج **الإسلامي لدراسة وتقييم المشروعات الاستثمارية** دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه، جامعة قسنطينة ص 291

[2] عثمان محمود إبراهيم، منذر قحف، **الاقتصاد الإسلامي** علم ام وهم دار الفكر، دمشق ، الطبعة الأولى ، 2002،ص179

خلاصة الفصل:

استخلصنا من خلال دراستنا لهذا الفصل ان صيغ التمويل الإسلامي الأصغر عديدة ومتنوعة، ورغم تعددها الا ان لكل نوع منها أهمية ومكانة بالغة في تمويل المؤسسات المصغرة، فمنها ما هو قائم على مبدا المشاركات أي تقوم على مبدا المشاركة في الربح والخسارة ، كالمشاركة والمضاربة ، فالمشاركة وهي ان يشترك اثنان او اكثر في راس المال بغية تمويل مشروع ما على ان تقسم الأرباح بنسبة معلومة مسبقا على الشيوع اما المضاربة وهي ان يساهم طرف بالمال والطرف الاخر بالجهد كما يتم تقاسم الأرباح بينها على الشيوع ، اما في حالة الخسارة فيخسر رب المال عمله والعامل جهده اذ لم يكن هناك تقصير من طرف العامل، ومن بين الصيغ أيضا صيغة المزارعة والمسافات، فيعملان بنفس مبدا صيغ المضاربة الا ان هاتين الصيغتين موجهة الى التمويل الفلاحي لتنمية المشاريع الفلاحية، حيث يقو طالب التمويل بدفع طلب التمويل وانتظار الى حين دراسة الطلب والموافقة عليه الى غير ذلك من الإجراءات اللازمةالخ

كما ان هناك صيغ أخرى قائمة على مبدا المداينات كالمرابحة والسلم والاستصناع والاجارة، أي ان العقد في هذه الصيغ يقوم على أساس دين بين الطرفين يكون معلوم او سلعة موصفة في الذمة ، حيث تعتبر هذه الصيغ ضرورية في حياة الفرد المسلم لتيسير شؤونه الاقتصادية والاجتماعية كما تساهم في رفع الدخل الفردي والوطني وبذلك تساهم في تنمية وتحسين الوضع الاقتصادي للبلد .

الفصل الثالث

دور بنك السلام في تدعيم النشاط المصرفي في الجزائر

تمهيد:

أضحى توجه الجزائر نحوالصيرفة الإسلاميةأمرا واقعا بالنظر للقبول الذي تحضىبه تلك المعاملات في أو ساط الجزائريين وهما دفع الحكومة للتفكير جليا في السماح للبنوك الجديدة الدخول للاقتصاد الوطني ونجد بنك السلام أحد هم.

سنتعرف في هذا الفصل من الناحية العملية على بنك السلام كمثال على البنك الإسلامي الخدمات التي يقدمها المتعاملين، والمساهمات في النشاط المصرفي في الجزائر ومن خلال ذلك قمنا بتقسيم الفصل إلى:

المبحث الأول: ماهية بنك السلام

المبحث الثاني: أهم الخدمات والتمويلات التي يقدمها بنك السلام

المبحث الثالث: مساهمة بنك السلام في النشاط المصرفي في الجزائر

المبحث الأول: ماهية بنك السلام

تعمل البنوك الإسلامية في الجزائر في بيئة مصرفية غير مكتملة الجوانب الإسلامية، نظرا لعدم وجود تشريعات وقوانين خاصة به وتحترم خصوصيته، لهذا لا نجد سوى بنكين يتعاملان بصيغ التمويل الإسلامية، وهما بنكي البركة والسلام.

المطلب الأول: نشأة وتعريف بنك السلام

يتناولهذا المطلب مصرف السلام بالتفصيل من نشأته وتعريفه

مصرف السلام الجزائري هوثاني مصرف إسلامي يتأسس في الجزائر برأسمال، يضم العديد من المساهمين من بين مجموعة الأعمار القطرية بالإضافة إلى المساهمينالمحليين.

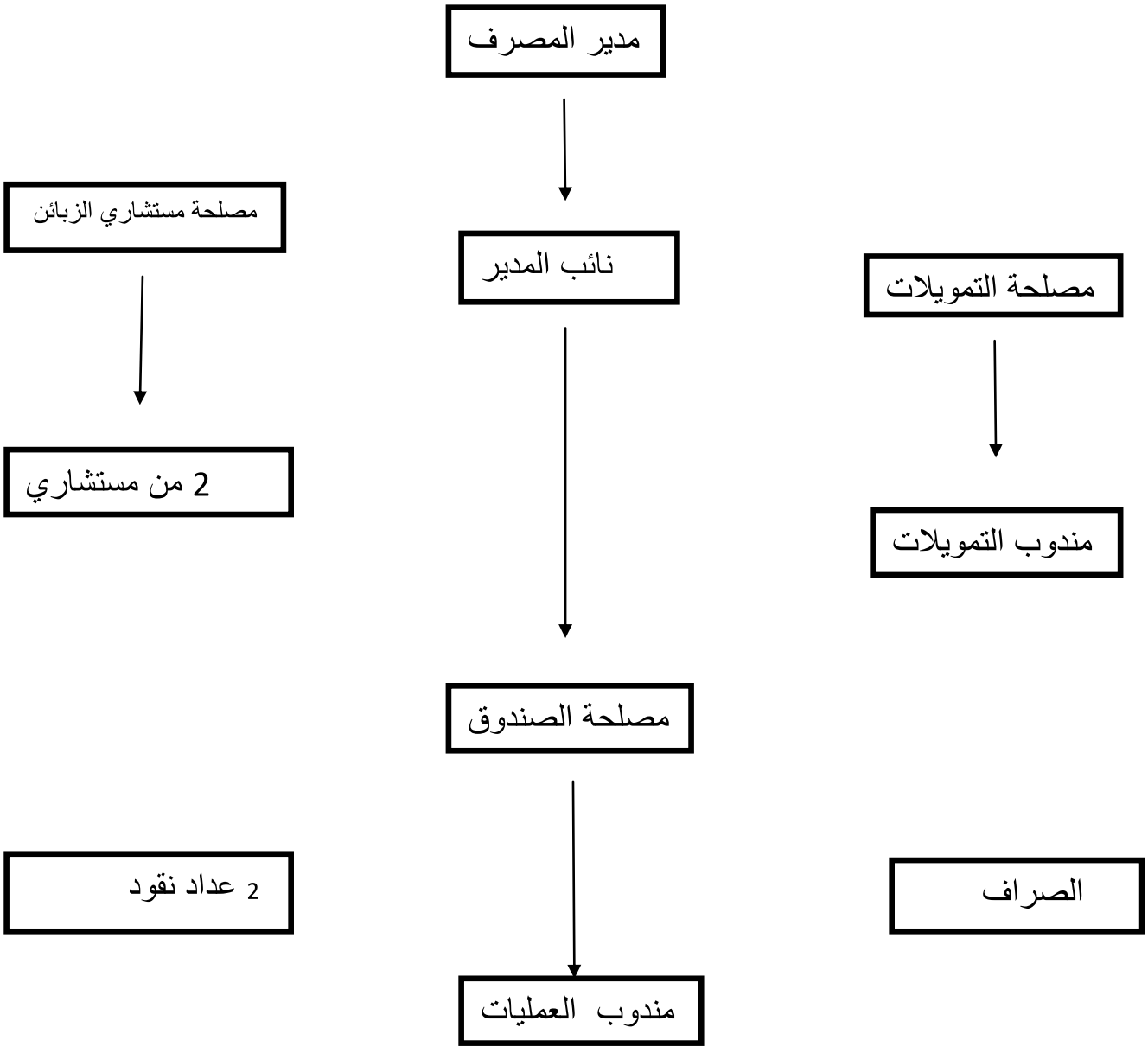
أنشأ مصرف السلام في الجزائر وذلك في 8جوان 2006 وتم اعتماده من قبل بنك الجزائر في 10 سبتمبر 2008، ليبدأ العمل خلال شهر أكتوبر في نفس العام برأس مال قدره 7، 2 مليار دج (100مليون دولار)، ثم رفع إلى 100مليار دج في نهاية سنة 2009 بدا المصرف في توسيع شبكة وكالته منذ التنصيب، واليوم يضم سبعة فروع في خمسة ولأيات ثلاثة في الجزائر العاصمة واحدة في سطيف والبليدة ووهران وقسنطينة وهو رابع بنك خليجي يتموضع في الجزائر بعد بنك البركة، بنك الخليج ABC BANKحيث البنوك الفرنسية هي المهيمنة.

إن مصرف السلام الجزائر يعمل وفق إستراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية في الجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تتبع من المبادئ والقيم الأصلية الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق

والمتعاملين والمستثمرين، تضبط معاملاته هيئات شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد[1].

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي وأهداف بنك السلام

شكل: رقم(1)



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق بنك السلام

[1] سليمان ناصر، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر** دراسة تقييمية عامة، ط 1، دار النشر والتوزيع ألفا للوثائق، سنة 2022، ص 65.

مدير المصرف: هو المسؤول عن الفرع ونتائجه، وتتمثل المهام التي يقوم بها في:

* إعطاء التعليمات والتوجيهات المنظمة لعمل الفرع.
* استقبال الزبائن في حالة وجود مشكلة في تسويتها.
* السهر على تطبيق التعليمات التي تدبر الفرع.

نائب المدير: مهمته استقبال كبار الزبائن بالإضافة إلىقيامه بجمع مهام المدير في حالة غيابه

مستشار الزبائن: مهمته استقبال الزبائن وإعطائهم جميع المعلومات التي يحتاجونها عن المصرف.

مندوب التمويلات: منمهامه التكفل بالعقود والاتفاقيات بالإضافة إلىCRMBAالتي هي عبارة عن التأكد من أن العميل لا يعاني من الديون.

الصراف: متمثل مهمة الصراف في البنوك التقليدية (سحب إيداع).

مندوب العمليات: منمهامه التكفل بالفواتير المصرف والأجور والتمويلات المالية بالإضافة إلىالمعاملات المالية التي لا يوجد بها نقود ملموسة.[1]

2-أهداف مصرف السلام

تتمثل أهمأهداف بنك السلام فيما يلي:

- اعتمادرفع معايير الجودة في الأداء، لمواجهة التحديات المستقبلية في الأسواق المحلية والإقليمية.
- الحرص على تحقيق أعلى نسبة من العوائد للعملاء والمساهمين على سواء.

[1] موقع بنك السلام متاح على الرابط التالي http://www.alsalamalgerie.com/? Path=catalogue.produits. produits.45

- تقديم خدمات ومنتجات مبتكرة مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية، المعتمدة من الهيئة الشرعية للمصرف.
- الزيادة في مجال الصيرفة الشاملة.
- الاستجابة لكافة الحاجيات المطلوبة المنظرة من قبل المتعاملين وزملائنا.
- تحقيق الربح الحلال من خلال المعاملات وفق مبادئ الشريعة الإسلامية.
- تطوير وسائل جذب الأموال والمدخرات وتشجيع التوفير العائلي وتوجيهه نحوالمشاركة في الاستثمار المصرفي الغير ربوي من اجل دفع عجلة التنمية.
- المحافظة على السمعة الحسنة وتحسين الخدمات المقدمة من طرف المصرف
- تطوير سوق رأسمال إسلاميوالمساهمة في التوعية بأهمية التعامل وفق المبادئ الإسلامية
- إنشاء وتطوير نماذج مالية مصرفية مثقفة مع الشريعة الإسلاميةباستخداماحدث الطرق والأساليب
- تغطية السوق المحلية وتوسيع مجال الاستثمارات، وتنويع تشكيلة المنتجات [1]

[1] موقع مصرف السلام الالكتروني http//www.alsalamalgerie.com

المبحث الثاني: أهم الخدمات والتمويلات التي يقدمها بنك السلام

يقدم بنك السلام الجزائر العديد من الخدمات والتمويلات التي تناسب جميع الشرائح من الزبائن، وفيما يلي أهم هذه الخدمات والتمويلات.

المطلب الأول: الخدمات المصرفية

يقترح مصرف السلام – الجزائر مجموعة من الخدمات المبتكرة على الصعيد المحلي والتي تتوافق مع التطورات الحاصلة مجال العمل المصرفي

1-خدمات تقليدية:

تتلخص أهم الخدمات المقدمة بالنسبة للأفرادفي ما يلي:

- **حساب الشيك:** الشيك البنكي يشبه الشيك العادي لكن بخلاف الشيك العادي، توجد بالشيك البنكي مميزات خاصة: يتم إصدار الشيك من قبل البنك بناء على طلب محدد من الزبون وبمبلغ معين، بحيث أن البنك نفسه هو صاحب الشيك، وعليه توقيعه وهو كفيل لتسديده.
- **حسابات الاستثمار:** هو حساب محدد المدة يدر لصاحبه أرباحا حسب مدة الاستثمار والمبلغ المستثمر ويتم توزيع الأرباح فيه وفقا للشروط المصرفية السارية لدى مصرف السلام.
- **الخزينات الحديدية:** مصرف السلام يوفر خدمة استئجار خزانات الأمانات الحديدية، ويمكن بالاحتفاظ بالأغراض الثمينة والوثائق المهمة في مكان أمن وتتوفر بثلاث أحجامالصغيرة، متوسطة، كبيرة ويكون استئجارها بصفة شخصية لمدة سنة ولا يمكن أن تفتح إلا بحضور الشخص.

أما الخدمات المقدمة للمؤسسات فتشمل الأتي:

- **حساب جاري:** هو حسابإيداع تحت الطلب بالدينار الجزائري، تمر من خلاله عملية دفع من قبل مؤسسة (تسديد الأجورأو فاتورات، ... الخ) أو لفائدة المتعاملين في نطاق المعاملات الاقتصادية اليومية.
- **التجارة الخارجية:** هي إحدى وسائل الدفع التي يقدمها مصرف السلام –الجزائر لعملائه في التسديد أثمان السلع أو الخدمات في التجارة الدولية.
- الخزينات الحديدية.

2-الخدمات الحديثة:

تتلخص أهم الخدمات الحديثة في بنك السلامفي مايلي:

2-1-الخدماتالرقمية: وتنقسمالخدمات الرقمية إلى:

* **خدمة المصرف عن بعد:** الاطلاع على حسابات عبر الموقع الالكتروني وعلى العمليات المصرفية التالية: التطلع على حساباتكم، دمج الحسابات، طلب دفتر الشيكات، التحويل بين الحسابات، طلب بطاقة، خدمة الرسائل النصية، المعارضة على الشيك، مراجعة الأرصدة.
* **تطبيق الهاتف البنكي:** هو عبارة عن تطبيق عبر الهاتف أو لوحة الكترونية يقوم بتقديم تسهيلات على مدار 24 ساعة على 24 ساعة، الكشف على الأرصدة وأخر العمليات، البحث وترتيب أخر العمليات، محاكات التمويل، تحويل العمليات، لاتصال بالمصرف عن طريق البريد الالكتروني أو عن طريق الهاتف.
* **منصات التجارة الخارجية:** تنقسم إلى منصة ماقبل التوطين وإلى منصة الاعتماد المستندي

- خدمة ما قبل التوطين: يجعل التحويلات البنكية الدولية أمنة يمنح مصرفنا وسائل الدفع المستنديةأكثرأمانا متوافقة مع المعايير الدولية، ومتلائمة مع حاجيات المشتري والبائع فمصرفنا يضع بوابة الويب الخاصة لمعالجة الطلبات ما قبل التوطين وهذا 24على 24 ساعة وطيلة أيام الأسبوع، وطوال السنة عبر الانترنت بكل أمان.
- الاعتماد المستندي: لجعل التحويلات البنكية الدولية أمنة يمنح مصرفنا وسائل الدفع المستنديةأكثرأمانا متوافقة مع المعايير الدولية ومتلائمة مع حاجيات المشتري أو البائع.

بعد الانتهاء من عملية ما قبل التوطين يمكنكم فتح الاعتماد المستندي بإتباع الخطوات التالية:

- تحديد طريقة التمويل أو لا ثم النقر على continuer vert CREDOC
- تحديد نوع التمويل
- تحميل الوثائق المطلوبة
- بعد قبول الطلب من قبل المصرف، تحميل وطباعة الوثائق PDFلعمليات ما قبل التوطين والاعتماد المستندي، والتقدم إلى فرع مصحوبين بالملف التكميلي الخاص بالطلبية لإتمام إجراءات فتح الاعتماد المستندي الخاص بالشركة.
- الدفع عبر ويمبأي: هي عبارة عن خدمة يقدمها مصرف السلام لتسديد مشتريات عبر الهاتف الذكي، ما عليك سوى مسح رمز QR

2-2-البطاقات البنكية: وتنقسم إلى:

* بطاقة الدفع والسحب تنقسم إلى: الأفراد والشركات
* بطاقة الادخار: هي وسيلة ادخار بسيطة وأمنة، في متناول جميع أفراد وتسمح باستثمار الأموال مع ضمان توفرها في أي وقت .

* بطاقة الفيزا: تنقسم إلى مسبقة الدفع، الكلاسيكية والذهبية، والبلاتنيوم.
* مسبقة الدفع: بطاقةالسلام فيزا مسبقة الدفع يتم تعبئتها عن طريق تحويل مبلغ نقدي من الحساب الإيجاريإلى حساب البطاقة بالعملة الصعبة (يورو) وذلك حسب الرصيد المطلوب الأدنى.
* الكلاسيكية: بطاقة مزودة بشريحة ذكية ورقم سري (PIN) والتنبيه عبر رسائل نصية قصيرة لجميع العمليات، وتسديد ثمن المشتريات باستعمال رقم cvv2
* السلام فيزا الذهبية: تمنح لكبار عملاء المصرف سقفا أسبوعيا استثنائيا يمكنهم تسديد ثمن مشترياتهم من كافة المحلات عبر العالم باستعمال أجهزة الدفع الالكتروني الحاملة إشارة الفيزا (أكثر من 29مليون جهاز دفع الكتروني متاح) التسوق عبر المواقع التجارية الالكترونية السحب النقدي من أجهزة الصراف الآلي حامل لإشارة الفيزا.
* البلاتنيوم: بطاقة سحب ودفع دولية تمنح سقفا أسبوعيا استثنائي
* جهاز الدفع الالكتروني: للتسهيل على المستهلك استعمال بطاقة الدفع الالكتروني في تسديد مشترياته لدى التجار.

المطلب الثاني: التمويلات التي يقدمها بنك السلام

يمول مصرف السلام –الجزائر المشاريع الاستثمارية وكافة احتياجات وتنقسم للأفرادوالمؤسسات في الجزائر تتمثل أهم التمويلات المقدمة للأفراد فيما يلي:

- التمويل الاستهلاكي: هو تمويل يقدم من اجل اقتناء السيارات أو اقتناء الدراجات النارية واقتناء الأثاث.
- التمويل العقاري: هوتمويل يقدم من اجل امتلاك منزل، وبناء أو توسعة منزل، تهيئة منزل، استأجر منزل،LPA/LPPLSP

أما بالنسبة للمؤسسات فتشمل التمويلات ما يلي:

- التمويلات وهيا تقديم تمويلات في معدات النقل ومعدات مهنية أشغال هندسية مدنية والاستغلال والعقارات والصفقات
- الاعتماد الإيجاري:معدات الأشغال العمومية والبناء، معدات النقل، معداتطبية .[1]

[1] موقع مصرف السلام الالكتروني https//www.alsalamalgerie.com

المبحث الثالث: مساهمة بنك السلام في النشاط المصرفي في الجزائر للفترة (2008-2021)

في هذاالمبحث سندرسحالة مصرف السلام من جهة دور بنك السلام في تعبئة المدخرات وتمويل الاستثمارات.

المطلب الأول: دور بنك السلام في تعبئة المدخرات

يتمحور هذا مطلب حول دور بنك السلام في تعبئة المدخرات كبنك إسلامي.

1-**تطور حقوق الملكية**: يمكن توضيح تطور حقوق الملكية لبنك السلام من خلال الجدول الأتي:

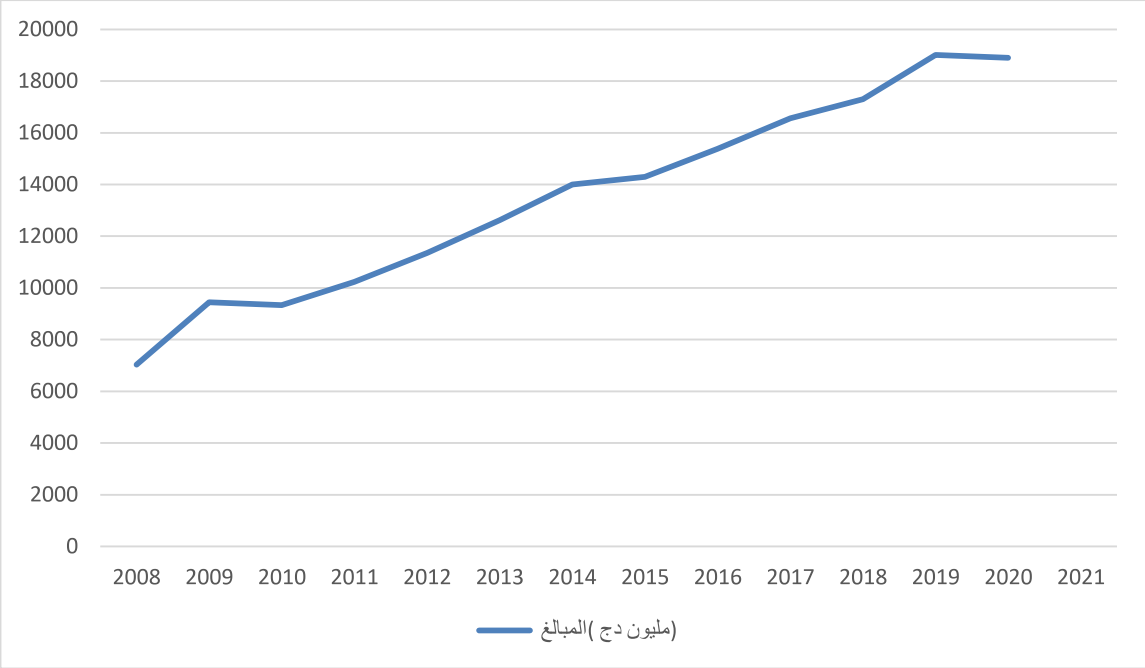
جدول رقم (02): يوضح الجدول التالي تطور حقوق الملكية لمصرف السلام الجزائر من 2008-2021(مليون دج)

السنة	المبلغ	السنة	المبلغ
2008	7025	2015	14301
2009	9445	2016	15381
2010	9332	2017	16563
2011	10230	2018	17305
2012	11350	2019	19012
2013	12617	2020	18900
2014	14000	2021	27263

المصدر: التقارير السنوية للبنك ووثائقه المختلفة للسنوات الدراسة

ويمكن تمثيل ذلك في الشكل البياني التالي:

شكل رقم (02): يوضح الشكل التالي تطور حقوق الملكية لمصرف السلام الجزائر 2008-2021(مليون دج)



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول رقم2

نلاحظ من خلال الجدول رقم (2) والشكل رقم(2)أن حقوق الملكية للبنك في تزايد ونموبشكل عام، مع تسجيل تراجعين طفيفين سنتي2010و2020 ومع ملاحظة هنا أن البنك لم يصل إلى الحد الأدنى المطلوب من الرأسمال والذي رفع سنة 2008 إلى 10 مليار دج بموجب النظام رقم 08-04 الصادر في 2008/12/23 والمتعلق ب الحد الأدنى برأسمال البنوك والمؤسسات المالية العامة في الجزائر، مع إعطاء مهلة سنة أيإلىنهاية 2009 لبلوغ هذا الحد، ومن المعلوم أن رأسمال يشكل جزءا من حقوق الملكية وهذه الأخيرة ومجموعها لم تصل إلى هذا الأحد سنة 2009 إذ بلغت 4.9 مليار دج، ولا حتى في سنة 2010 إذ بلغت 3.9 مليار دج، نفس الملاحظة يمكن تسجيلها سنة 2020 حيث تم رفع الحد الأدنى لرأسمال البنوك إلى 20 مليار دج سنة 2018 بموجب النظام رقم 18-03

الصادر في 2018/11/04 والمتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العامة في الجزائر، على أن تبلغ البنوك ذلك الحد مع نهاية سنة 2020 نظرا لظروف جائحة كوفيد 19 تم تمديد الآجالإلى ما بعد نهاية 2020، خلال سنة 2021 نلاحظ ارتفاعا ملحوظا في قيمة التسهيلات الصافية الممنوحة للمتعاملين بنسبة 52%مقارنة بسنة 2020.

2-**تطور حجم الودائع:**

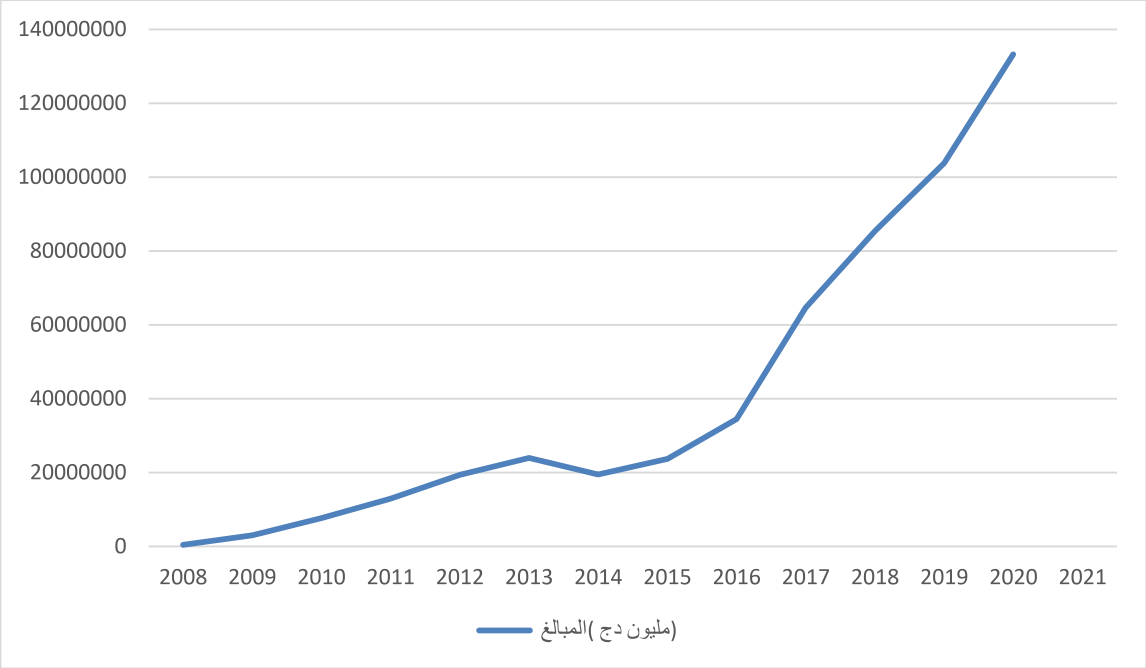
جدول رقم (03): يوضح جدول التالي تطور حجم الودائع لمصرف السلام الجزائر 2008-2021(ألف دج)

السنة	المبلغ	السنة	المبلغ
2008	471366	2015	23685162
2009	3042239	2016	34511853
2010	7677443	2017	64642211
2011	12945736	2018	85431501
2012	19401238	2019	103791827
2013	23931685	2020	133247968
2014	19450948	2021	1950311405

المصدر: التقارير السنوية للبنك ووثائقه المختلفة للسنوات الدراسة

ويمكن تمثيل الجدول بالشكل البياني الأتي:

شكل رقم (03): يوضح شكل التالي تطور حجم الودائع لمصرف السلام سنة 2008-2021(مليون دج)



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول رقم(3)

نلاحظ من خلال الجدول والشكل أن حجم الودائع في بنك السلامفي تزايد مستمر منذ بدايةعمل البنك مع اختلاف وتيرة التزايد من مرحلة إلى أخرى مع تسجيل تراجع سنة 2014 وأيضا سنة 2015 لان رغم التزايد لم يصل إلى مستوى سنة 2013

ويعود التراجع الملحوظ والمذكور سابقا إلى ظروف استثنائية عرفها المصرف في تلك الفترة حيث تم إدارته من طرف متصرف إداري مؤقت عينه البنك المركزي نظرا لوجود خلافات بين المساهمين وذلك بالفترة مابينجويلية 2014 وجويلية 2015 وخلال تلك الفترة عرف نشاط المصرف ركودا يظهر من خلال تراجع عدة مؤشرات

وقد ارتفع حجم الودائع من23685162 سنة 2015 إلى1950311405 سنة 2021وبمعدل نموقدره 14000000

وهذا ما يشير إلى فعالية وكفاءة بنك السلام في استقطاب شريحة كبيرة من أموال المودعين بما يتيح إستخدامها واستثمار هذه الودائع في أوجه النشاط الاقتصادي المختلفة، كما يبين كذلك اتجاه الشريحة كبيرة من الأفرادوالمؤسسات في الجزائر على الإقبال على صيغ التمويل الإسلامية لما توفره من مزاياوعوائد

إن تطور الملحوظ قي حجم الودائع لدى بنك السلام يمثل أهمية كبيرة في قدرته على تعبئة قدر كبير من المدخرات إلى الجهاز المصرفي الجزائري.

المطلب الثاني: دور بنك السلام في تمويل الاستثمارات

من اجل معرفة مدى دور بنك السلام في تمويل الاستثمارات ندرس تطور حجم الودائع التمويلات وتوزيعها حسب الصيغ والقطاعات.

1-تطور حجم التمويلات:

ويبين الجدول والأتي تطور حجم التمويلات لدى بنك السلام

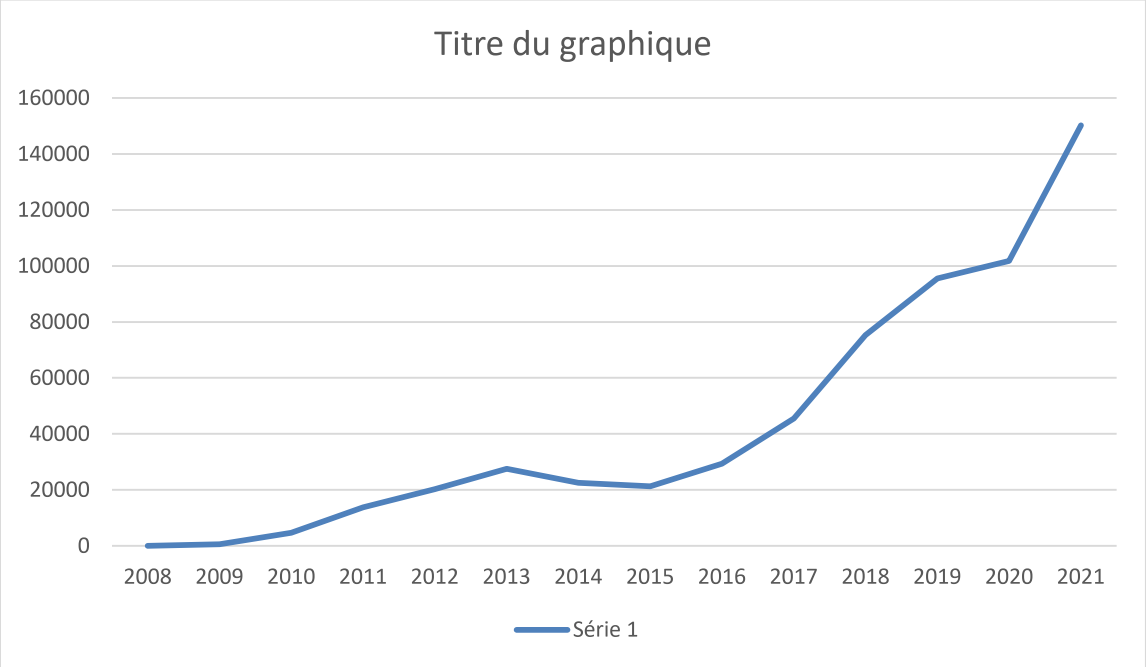
جدول رقم (04): يوضح جدول التالي تطور حجم التمويلات لمصرف السلام الجزائر 2008-2021(مليون دج)

السنة	المبلغ	السنة	المبلغ
2008	0	2015	21268
2009	569	2016	29377
2010	4667	2017	45454
2011	13719	2018	75340
2012	20212	2019	83955
2013	27531	2020	101772
2014	22548	2021	150267

المصدر:التقارير السنوية للبنك ووثائقه المختلفة. للسنوات الدراسة

يمكن تمثيل جدول السابق ذلك بالشكل البياني الأتي:

شكل رقم (04):يوضح الشكل التالي تطور حجم التمويلات لمصرف السلام الجزائر 2008-2021 (مليون دج)



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول رقم(4)

نلاحظ أن حجم التمويلات للبنك في أو ل سنة 2008 هو 0 باعتبار أن البنك بدا عمله خلال شهر أكتوبر من هذه السنة أي تقريبا مع نهايتها، لكن الحجم تزايد بعد ذلك وان بوتيرة مختلفة، ويبدوان الهزة التي شهدها البنك سنتي 2014و2015 بتراجع حجم الودائع هي المصدر الأساسي للتمويلات، وسنة 2015 كانت اقل من سنة 2014، وقد سبق تفسير ذلك.

2-توزيع التمويلات البنك حسب الصيغ والقطاعات:

وقد حاولناأننأخذ السنة 2020 كمثال

- **توزيع تمويلات البنك حسب صيغ التمويل لسنة 2020:**

يبين لجدول:

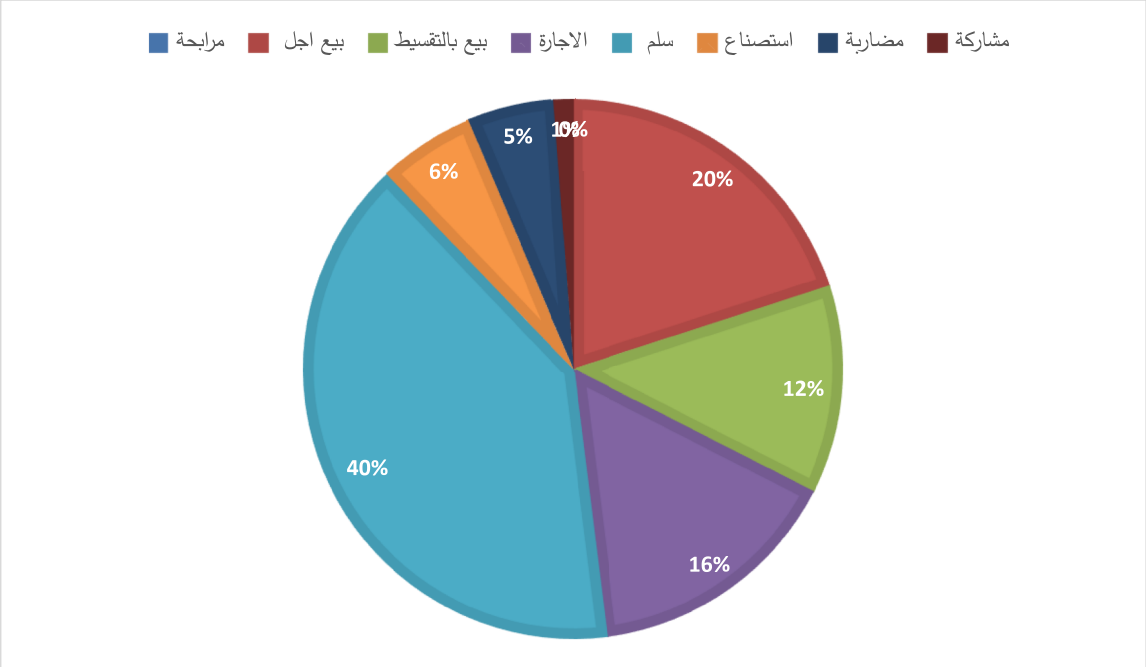
جدول رقم (05): يوضح الجدول التالي توزيع تمويلات مصرف السلام الجزائر حسب صيغ التمويل لسنة 2020(مليون دج)

الصيغ	مبلغ التمويل (مليون دج)	النسبة %
المرابحة	**80**	**0.80**
بيع اجل	**20343**	**20**
بيع بالتقسيط	**12720**	**5.12**
إجارة	**15752**	**5.15**
سلم	**40573**	**86.39**
استصناع	**5896**	**8.5**
مضاربة	**5294**	**20.5**
مشاركة	**1114**	**1.90**
المجموع	**101772**	**100**

المصدر: التقارير السنوية للبنك ووثائقه المختلف للسنوات الدراسة

يمكن تمثيل أرقام الجدول بالشكل البياني الأتي:

شكل رقم (05): يوضح الشكل التالي توزيع تمويلات مصرفالسلام الجزائر حسب صيغ التمويل لسنة 2020 (مليون دج)



المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول رقم(5).

لوفحصنا أرقام ونسب البنك بالنسبة لصيغ التمويل وعلى سبيل المثال سنة 2020لوجدنا أن البيوع بأشكالها (مرابحة، بيع لأجل، بيع بالتقسيط) يشكل مجموعها 6.32 %أي حوالي ثلث إجمالي التمويلات، وهذا عكس ما يشاع في كثير من الأحيان حول البنوك الإسلامية لدى عامة الناس وحتى لدى بعض المختصين بأنها تعتمد على المرابحة بنسبة تفوق 80% بل أن هذه الأخيرة لا تشكل سوى 0.80 %من إجمالي التمويلات، كما نجد في نفس الوقت بعضا من التنوع مع اختلاف في النسب باستعمال الصيغ الأخرى وبحجم معتبر أحيانا كالسلم وبنسبة تقارب 40% أيأكثر من نسب البيوع المذكورة المجتمعة، إضافة إلى الصيغ الأخرى كالإجارة والاستصناع، بل وحتى المضاربة التي ألغتها بعض البنوك الإسلاميةتماما من عملياتها لصعوبة تطبيقها عمليا، مع تسجيل نسبة ضعيفة للمشاركة بحوالي 2% رقم سهولة تطبيقها عمليا مقارنة بالمضاربة .

ما يلاحظ هنا أن البنك يطبق البيع الأجل وبنسبة20%في التجارة الخارجية كحل الإشكالية التعليمة رقم 05-2017 ويطبق البيع بالتقسيط بنسبة 5.12 % لتمويل السلع

الاستهلاكية للأفراد، وفي كلى الحالتين الخروج من سجن المرابحة وان كان البنك مضطرالذلك في التجارة الخارجية كما أسلفنا ومع الإشارة أيضا إلى عدم أمكانية تطبيق كل من البيع لأجل والبيع بالتقسيط مستقبلا بسبب نظام 02-20 كما أوضحنا سابقا إلاإذ وجد له حل توافقي بين جمعية البنوك والمؤسسات المالية ABEFومسؤولي البنك المركزي (بنك الجزائر).

3-توزيعات تمويلات البنك حسب القطاعات لسنة 2020:

ويبين الجدول

جدول رقم (06): يوضح جدول التالي توزيع تمويلات مصرف السلام الجزائر حسب القطاعات لسنة 2020(مليون دج):

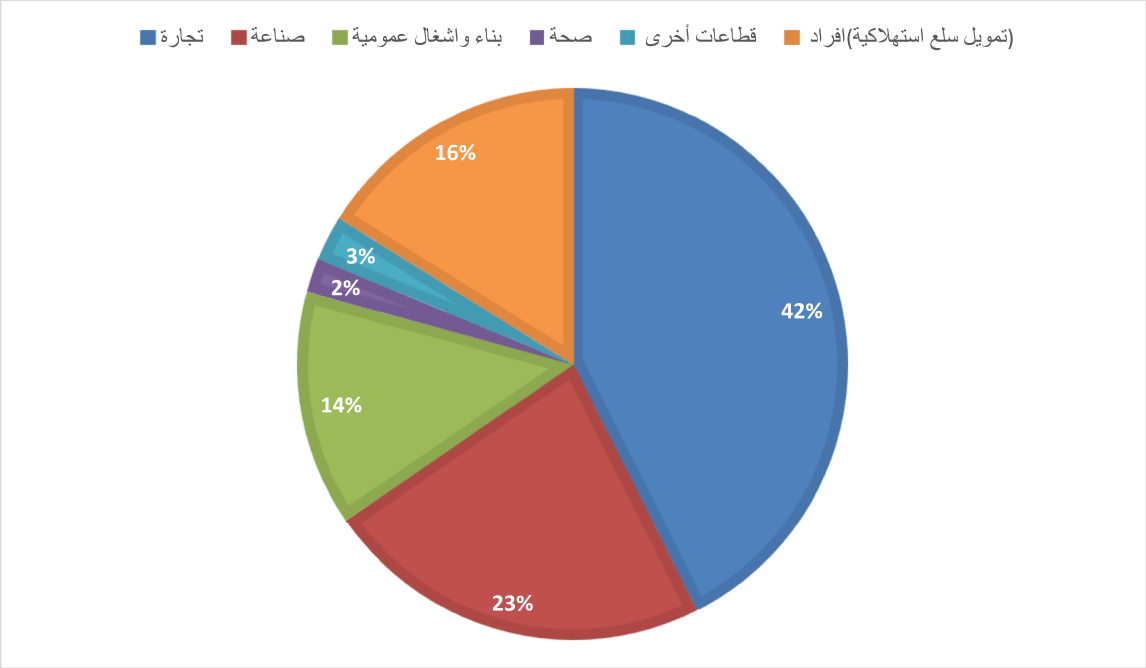
القطاع	مبلغ التمويل (مليون دج)	النسبة %
تجارة	43231	48.42
صناعة	23201	8.22
بناء وأشغال عمومية	14222	8.13
صحة	2035	2
قطاعات أخرى	2699	65.2
أفراد (تمويل سلع استهلاكية)	16383	16.09
المجموع	101772	100

المصدر: التقارير السنوية للبنك ووثائقه المختلفة للسنوات الدراسة

ملاحضة: الأخذ سنة 2020 كنموذج لتوفر المعلومات حول طبيعة التمويلات.

يمكن تمثيل أرقام الجدول السابق بالشكل البياني الأتي:

شكل رقم (06): يوضح الشكل التالي توزيع تمويلات مصرف السلام الجزائر حسب القطاعات لسنة 2020(مليون دج)



المصدر: أمن إعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول رقم (6).

أيضا لوفحصنا أرقام ونسب البنك بالنسبة لتوزيعها على القطاعات وعلى سبيل المثال لسنة 2020، لوجدنا أن هناك توازنا نسبيا بينهما، وحتى وان كانت التجارة تشكل النسبة الأكبر بما يقارب5.42 %، فهناك تمويل معتبر للصناعة أو بدرجة اقل للبناء والأشغال العمومية، وحتى تمويل السلع الاستهلاكية للأفراد ولكن بنسبة 16%، وهذا عكس ما يشاع عن البنوك الإسلاميةبأنها تمول فقط السلع الاستهلاكية للمرابحة.[1]

[1] الاقتصاد سليمان ناصر، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص 74-82

خلاصة الفصل:

من خلال ما تم تقديمه من طرف مصرف السلام، يتضح لنا انه يحاول تقديم أفضل خدمات وأفضل التمويلات الاستثمارية وكذلك التوافق مع التطور الاقتصادي وكل هذا يكون وفق أحكام الشريعة الإسلامية، فطبيعة المصارف الإسلامية تستند إلى التمويلات قصيرة وطويلة الأجل لجذب اكبر عدد من المستثمرين المحليين ونحن دراستنا تخصصنا في تعبئة المدخرات وتقديم التمويلات.

خاتمة

الخاتمة:

لقد تطرقنا في بحثنا هذا الى ثلاثة فصول تعالج المفاهيم الأساسية للصيرفة الاسلامية من نشأة وخصائص وأهداف، كما قمنا بشرح المصادر الخاصة بها سواء كانت مصادر داخلية او خارجية ، بالإضافة الى ذكر الخدمات التمويلية التي تقدمها سواء تلك التي تمنح للأفراد ام تلك التي تمنح للمؤسسات ، او كما يروج لها الان بالمنتجات الإسلامية من مرابحة ومضاربة واستصناع وغيرها من المنتجات التي تلعب دوراه هاما وركيزة أساسية في تنمية الاستثمار المحلي ، كونها مبنية على أسس ومبادئ تتماشى مع الجانب الاقتصادي والاجتماعي ، فالاستثمار هو الوسيلة الأمثل لازدهار الاقتصاد الذي بدوره سيخدم المجتمع ، والفرق الوحيد بين الاستثمار في الصيرفة الإسلامية والصيرفة التقليدية هو ان الإسلام حثنا على الابتعاد عن الربا المحرم ، فالصيرفة الإسلامية تتعامل بعدة معايير من أهمها المعيار الأخلاقي وهو واضح من اسمه ، لكن للأسف تبقى المصارف الإسلامية تعاني من غياب التقنين الخاص بها الذي يسمح لها بالتعامل في حدود الشريعة الإسلامية ، مما سيحميها من المخاطر المصرفية الممكن حدوثها ،وبالنظر الى تجربة البنوك الاسلامية في الجزائر نجد ان مصرف السلام هو اساس الاقتصاد الوطني ، تركز على الجانب الاستهلاكي اكثر من بالجانب الاستثماري الذي هو اساس الإقتصاد الوطني، دون ان ننسى وجود منافسة من البنوك الاخرى في تمويل الاستثمار المحلي،وذلك يرجع الى جملة من الأسباب أهمها صغر حجم حصتها السوقية ، كما ان الحكومة في حد ذاتها اهتمت بالبنية التحتية للبلد مع اهمال شبه تام للصناعة واهمال جزئي للفلاحة اللذان يلعبان دورا رئيسيا في الرفع من اقتصاديات الدول.

ومن خلال الدراسة التطبيقية تم التوصل الى مجموعة من النتائج والاقتراحات

النتائج الدراسة:

توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج التالية:

-تقوم المصارف الإسلامية بدور فعال في تنمية النشاط الإقتصادي، وذلك لقدرتهاعلى جلب واستقطاب العائدات المالية المدخرة لدى الأفراد والمستثمرين مما اعطى دفع قويا في مساهمة المصارف الإسلامية في المشاريع التنموية.

-تعتبر الودائع الإستثمارية من أهم مصادر التمويل الخارجية التى تعتمد عليها المصارف الإسلامية في انشطتها وعملياتها المختلفة فللودائع الإستثمارية أهمية بالغة ومهمة للمصارف الإسلامية لما لها من خصائص تتميز بيها عن غيرها من الموارد.

-تعد المشاركات من أهم صيغ إستثمار الأموال في البنوك الإسلامية وهي تلائم طبيعة المصارف الإسلامية. فيمكن إستخدامهافي تمويل الأنشطة الإقتصادية المختلفة.

- يقوم مصرف السلام في الجزائر بدور هام وفعال في تعبئة المدخرات وتمويل الإستثمارات.

-اهتمام المصارف الإسلامية ومنها مصرف السلام بصيغ متعلقة بالاستهلاك أكثر من الاستثمار.

-عدم إعطاء الحرية للمصارف الإسلامية حيث الجزائر، لم يتم وضع تقنين خاص بها ومازالت الحكومة الجزائرية تعامل المصارف الإسلامية على انها مصارف تقليدية.

الاقتراحات

بناءا على نتائج الدراسة السابقة يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

- تقنين العمل الخاص بالبنوك الإسلامية بما يتيح لها العمل والتطور،

-ضرورة تركيز المصارف الإسلامية على قطاعات الصناعة والزراعة كونهما من ركائز الاقتصاد الوطني،

-التنسيق بين السلطات الحكومية والمصارف الإسلامية لتطبيق برامج مشتركة تخدم الاقتصاد،

-تعميم فكر الصيرفة الإسلامية في جميع المناطق وإعطائها قيمتها الحقيقية،

-نشر الوعي بالعمل المصرفي الإسلامي بين افراد المجتمع.

افاق الدراسة:

من أجل مواصلة البحث في موضوع الصيرفة الإسلامية، والأخذ بعين الإعتبار الإقتراحات السابقة، يمكن تقديم مجموعة من مواضيع البحث المستقبلية كالتالي:

- دور الصيرفة الإسلامية في دعم الشمول المالي – حالة مصرف السلام
- أليات تطوير وإدماج الصيرفة التشاركية في الجزائر.
- واقع توطين الصيرفة الاسلامية في الجزائر على ضوء النظام 20-02.
- الصيرفة الإسلامية بالبنوك الجزائر كألية بديلة للتمويل التقليدي.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر:

1. القران الكريم

قائمة المراجع:

- **أولا: الكتب**

2. نايف بن نهار، **مقدمة في الصيرفة الإسلامية**، طبعة الأولى، مؤسسة وعي للدراسات والابحاث، قطر، 2020.
3. حكيم حمود فليح الساعدي وآخرون، **المصارف الإسلامية مفاهيم أساسية وحالات تطبيقية**، طبعة الثانية، بغدادي للكتب والطباعة والنشر والتوزيع، بغداد، العراق، 2019.
4. عائشة الشرقاوي المالقي، **البنوك الإسلامية التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق طبعةالأولى**، المركز الثقافي العربي، الدار الأردن، 2000.
5. محمود إبراهيم الجبوري، **دور المصارف الإسلامية في التمويل والاستثمار**، طبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.
6. محمد الطاهر الهاشمي، **المصارف الإسلاميةوالمصارف التقليدية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية**، طبعة الأولى، الكتب الوطنية، بنغاري، ليبيا، 2010.
7. عوف محمد الكفراوي، **البنوك الإسلاميةوالبنوك في النظام الإسلامي**، مركزالإسكندرية، سنة 2001.
8. محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلاميةأسس نظرية التطبيقات العملية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، طبعة الأولى، سنة 2007

9. فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، عالم الكتب، الأردن للنشر والتوزيع، طبعة الأولى، سنة 2006.

10. علاء الدين زعيتري، **المصارف الإسلامية وماذا يجب أن يعرف عنها**، دار نشر غار حراء، طبعة الأولى، دمشق، سوريا، 2006.

11. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث**، دار وائل للنشر، طبعة الأولى، سنة2010.

12. عادل عبد الفضيل عبد، **الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، طبعة الأولى، سنة 2007.

13. عياد فضل الشعراوي، **المصارف الإسلامية**، دراسة علمية فقهية للممارسات العلمية، الدار الجامعية، بيروت، طبعة الثانية، سنة 2007.

14. فادي محمد الرفاعي، **المصارف الإسلامية**، منشورات الحلى الحقوقية، بيروت، طبعة الأولى، سنة 2004.

15. احمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية وأحكامها مبادئها وتطبيقاتهاالإسلامية**

16. دار المسيرة للنشر والتوزيع، طبعة الأولى، سنة 2008.

17. احمد سليمان خصاونة، **المصارف الإسلامية مقررات لجنة بازل – تحديات العولمة – إستراتيجية مواجهتها**، طبعة الأولى، جدار للكتاب العالمي.

18. عزوز احمد وعلام عثمان، **الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، الناشر للوثائق، طبعة الأولى، 2023.

19. الخضري محسن احمد، **البنوك الإسلامية**، دار وائل للنشر والتوزيع عمان، طبعة الأولى، سنة 2002.

20. قيصر عبد الكريم الهيتي، **البنوك الإسلامية**، عالم الكتب الحديث، الأردن، طبعة الأولى،سنة2006

21. نور الدين عبد الكريم الكواملة، **المشاركة المتناقصة وتطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي**، دار النفائس، عمان، طبعة الأولى، سنة 2008

22. مصطفى كمال السيد الطابل، **القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية**، مطابع عباشي، طنطا، القاهرة، 1999

23. علي العهد السالوس، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة الإسلامية**، مدينة دار الفرقان، مصر، طبعة السابعة، سنة 2002.

24. سليمان ناصر، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر**، دراسة تقييميةعامة، طبعة الأولى، دار النشر والتوزيع ألفا للوثائق، سنة2022.

25. حربي محمد عريقات سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث**، دار وائل للنشر، طبعة الأولى، سنة 2010.

26. خالد أمين عبد الله، حسين سعيفان، **العمليات المصرفية**، الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل، عمان، الأردن، سنة 2008.

27. عبد الله إبراهيم نزال، محمود حسين الوداي، **الخدمات في المصارف الإسلامية**، دار الصفاء، عمان، الأردن، سنة 2010.

28. محمد عبد الحليم عمر، **الإطار الشرعي والاقتصادي والحاسبي لبيع السلم في ضوء التطبيق المعاصرة للمعهد الإسلامي للبحوث والتدريس**، جدة، طبعة الثالثة، سنة 2004.

29. عثمان محمود، منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، علم أم وهم، طبعة الأولى، سنة2002.

ثانيا: الأطروحات والمذكرات

30. حمزة شوارد، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة النقدية**

31. رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة سطيف، الجزائر سنة 2007.

32. أمال لعمش، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية،** شهادة الماجستير في العلوم التجارية كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، سنة 2011.

33. صالح صويلحيونوال بن عمارة، **الصيغ التمويلية ومعالجتها المحاسبية بمصارف المشاركة:** دراسة تطبيقية لبنك البركة الجزائر، مجلة البحث العدد الثاني، سنة 2003.

34. بن شعبان نوال، بعابشة يسرى، **العوامل المؤثرة على ربحية البنوك الإسلامية**،شهادة الماستر اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد البشير إبراهيمي برج بوعريريج، سنة 2021-2020.

35. محي الدين يعقوب مينزل أبوالهول، **الإجارةالفيقه المتقاربة متجددة بحدث مقدم إلى: المؤتمر الدولي للمصارف المؤسسات المالية الإسلامية**، الجامعةالإسلامية العالمية ماليزيا كولا لأمبور، 15-16 جوان 2010.

36. عادل عبد الرحمان بن احمد بوقاري، **مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية**، أطروحة دكتوراه، السعودية سنة 2005.

37. بولعيد بعلوج، **المنهج الإسلامي لدراسة وتقييم المشروعات الاستثمارية دراسة مقارنة**، أطروحة دكتوراه، جامعة قسنطينة

ثالثا: المقالات والمداخلات

38. العجاج فاطمة الزهراء، **تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر دراسة حالة بعض البنوك التجارية**، سنة 2022

39. زبير عياش وآخرون، **تقييم مساهمة البنوك الإسلامية الناشطة في الجزائر في تمويل الاستثمار الوطني**، سنة 2020

40. بن عيسى بن علية، قرش عبد القادر، **الصيرفة الإسلامية كشكل من أشكال الصيرفة الشاملة في المصارف الخاصة في الجزائر**

رابعا: التقارير

41. التقارير السنوية من سنة 2008 إلى سنة 2021.

خامسا:المواقع الالكترونية

42. الموقع الالكتروني لبنك السلام

http//www .alsalamAlgériecom. 1 path ;catalogue produits .45